

أَفْنَاتُ الْمُسَانِ

(٣)

الْمَخْيَة

لِلشَّيخِ / نَدَا أَبُو أَحْمَد



(الغيبة)

تمهيد

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ تَعَالَى نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ شَرِّ رُؤْسَنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهَ فَلَا مُضِلٌّ لَّهُ وَمَنْ يُضْلَلُ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَتَتْمُ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ۱۰۲]

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَسَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ۱]

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ ۷۰ **﴿يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَرْزًا عَظِيمًا﴾** [الأحزاب: ۷۱ - ۷۰]

أما بعد . . .

فإن أصدق الحديث كتاب الله . تعالى . وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلاله، وكل ضلاله في النار.

الغيبة هي الداء العضال، والسم الذي في الألسن أحلى من الزلال

- قال بعض الحكماء: "الغيبة فاكهة الكفار، وضيافة الفساق، ومراتع النساء، وطعام كلب النار. فالغيبة مرض خطير، وداء فتاك، ومعول هدام، وبذرة تنبت الشرور بين أبناء المجتمع الواحد، فهي تفرق بين الأحباب، وتنشر بينهم العداوة والبغضاء، وتعمل على تفكيك المجتمع وإثارة الفتن."

- والغيبة خطرها عظيم، وجرائمها كبير، بدليل أن النبي ﷺ جمع بينها وبين قتل النفس وغضب المال في الجرم والتحريم.

فقد أخرج الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

"كلُّ المُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ"^(١)

ومع هذا تساهل في الغيبة كثير من المسلمين، وقل أن يسلم منها مجلس، ويندر أن ينفك منها مجتمع إلا ما رحم ربِّي.

فهذه صرخة تحذير وإنذار من هذا الداء العضال الذي ملأ الديار.

• معنى الغيبة

ليس هناك تعريف للغيبة أفضل من تعريف الحبيب النبي ﷺ والذي أوتي جوامع الكلم

فقد أخرج الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ

"أتدرؤن ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول

فقد بهته^(٢)"

- ويidel على هذا أيضاً ما أخرجه الأصبهاني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده:

"أنهم ذكروا عند رسول الله ﷺ رجلاً، فقالوا: لا يأكل حتى يطعم^(٣)، ولا يرحل حتى يرحل له^(٤)، فقال النبي ﷺ: اغتبتموه، فقالوا: يا رسول الله! إنما حدثنا بما فيه، قال: حسبك^(٥) إذا ذكرت أخاك بما فيه".

(١) العرض: بكسر العين المهملة وسكون الراء، وهو موضع المدح والذم في الإنسان.

(٢) بهته: أي ادعى عليه ظلماً، وفي المصباح: ذفتنه بالباطل، وافتريت عليه بالكذب.

(٣) لا يأكل حتى يطعم: أي أنه ضعيف إلى درجة احتياجاته إلى مساعد يطعمه، وخادم يوكله، وساقي يسعقه.

(٤) ولا يرحل حتى يرحل له: أي أنه لا يسافر إلا إذا حمله آخر أو ركب على دابة.

(٥) حسبك: أي كافيتك بمتعدد أوصاف ثابتة فيه، ولكن يكره ذكرها، ويجب سترها، ففيه الترهيب عن ذكر أخيك بما يكره مطلقاً.

يقول التَّهَانُوِيُّ ﷺ: "الغيبة أن تذكر أخاك بما يكرهه لو بلغه، سواء ذكرت نقصاناً في بدنك، أو في لبسه، أو في خلقه، أو في فعله، أو في قوله، أو في دينه، أو في دنياه، أو في ولده، أو في ثوبه، أو في داره، أو في دابته".

والغيبة لا تقتصر على القول، بل تجري أيضاً في الفعل: كالحركة، والإشارة، والكلام، وقد ورد عن عائشة ﷺ: "أنها أشارت بيدها إلى امرأة أنها قصيرة، فقال لها النبي ﷺ: اغتبْتها^(١)"

والتعريض بالغيبة كالتصريح، والإيماء، والغمز، واللمز، والكلام، وكل ما يفهم منه تنقيص الغير، فهو داخل في الغيبة، وهو حرام، والتصديق بالغيبة غيبة.

(انظر كشاف اصطلاحات الفنون: ١٠٩١/٣)، (الإحياء: ١٤٢/٣)

وقال الراغب ﷺ: "الغيبة": هي أن يذكر الإنسان عيبٍ غيره في غير مُحِجٍ إلى ذكر ذلك"

وقال ابن الأثير ﷺ: "الغيبة": أن تذكر الإنسان في غيبته بسوء وإن كان فيه"

(انظر فتح الباري: ٤٨٤/١٠)

• الفرق بين الغيبة والبهتان والشتم والإفك

قال الجرجاني رحمه الله: "الغيبة: ذكر مساوى الإنسان التي فيه في غيبة"

والبهتان: ذكر مساوى للإنسان، وهي ليست فيه".

والشتم: ذكر المساوى في مواجهة المقول فيه".

الإفك: أن تقول في إنسان ما بلغك عنه، فتنقله دون ثبت، والتيقن من صدقه"

قال الحسن البصري رحمه الله:

"ذكر الغير بما يكره ثلاثة: الغيبة، والبهتان، والإفك: وكل في كتاب الله عز وجل، فالغيبة أن تقول ما فيه، والبهتان أن تقول ما ليس فيه، والإفك أن تقول ما بلغك عنه". (تفسير القرطبي: ٣٣٥/١٦)، (الإحياء: ١٩٣/٣)

(١) هذا الحديث رواه ابن أبي الدنيا وأبن مردويه من رواية حسان بن مخارق عنها، وحسان وثقة ابن حبان، وباقيهم ثقات.

• حكم الغيبة

الغيبة من الكبائر

يقول القرطبي رحمه الله كما في "تفسيره الجامع لأحكام القرآن" (٦/٣٣٧):
"لا خلاف أن الغيبة من الكبائر، وأن من اغتاب أحداً عليه أن يتوب إلى الله عز وجل".
ويقول ابن حجر الهيثمي رحمه الله عن الغيبة كما في كتابه "الزواجر عن اقتراف الكبائر" (ص ٣٧١):
"الذي دلت عليه الدلائل الكثيرة الصحيحة الظاهرة أنها كبيرة، لكنها تختلف عظماً وضده بحسب
اختلاف مفسدتها، وقد جعلها من أوثى جوامع الكلم عديلة غصب المال، وقتل النفس، بقوله رحمه الله:
كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه"، والغصب والقتل كبرتان إجماعاً، فكذا ثلم
العرض".

وقال أيضاً: "إن فيها أعظم العذاب وأشد النkal، وقد صح فيها أنها أربى الريا، وأنها لو مزجت في ماء
البحر لأنقته وغيّرت ريحه، وأن أهلها يأكلون الجيف في النار، وأن لهم رائحة منتنة فيها، وأنهم يُعدّون
في قبورهم، وبعض هذه كافية في كون الغيبة من الكبائر". اهـ

يقول الفقيه أبو الليث السمرقندى الحنفى رحمه الله في كتابه "تنبيه الغافلين" (ص ١٢٦):
"الغيبة على أربعة أوجه وهى: كفر، ونفاق، ومعصية، ومباح
فأما الوجه الذى هو الكفر: فهو أن يغتاب المسلم، فيقال له: لا تغتب، فيقول: ليس هذا غيبة وأنا
صادق في ذلك، فقد استحل ما حرم الله تعالى، ومن استحل ما حرم الله (عن قصد وعلم)؛ صار كافراً.
وأما الوجه الذى هو نفاق: فهو أن يغتاب إنساناً، فلا يسميه عند من يعرف أنه يريد به فلاناً، فهو
يغتابه، يرى في نفسه أنه متورّع؛ فهذا هو النفاق.

وأما الذي هو معصية: فهو أن يغتاب إنساناً، ويسميه، ويعلم أنها معصية، فهو عاص، وعليه التوبة.
والرابع: أن يغتاب فاسقاً معلناً بفسقه، أو صاحب بدعة، فهو مأجور في ذلك لأنه يحذر الناس منه". اهـ

• تحريم الغيبة بالقلب:

اعلم أن سوء الظن حرام مثل سوء القول، فكما يحرم عليك أن تُحدّث غيرك بلسانك بمساوئ الغير، فليس لك أن تُحدّث نفسك وتسيء الظن بأخيك.

فأما الخواطر وحديث النفس فهو معفو عنها، بل الشاك أيضاً معفو عنه، ولكن المنهي عنه أن يظن، والظن عبارة عما تركتُ إلَيْهِ النَّفْسُ، ويُمْيلُ إلَيْهِ الْقَلْبُ، فقد قال الله:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَبِوْ كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: 12]

وبسبب تحريم أسرار القلوب لا يعلمها إلا عالم الغيب، فليس لك أن تعتقد في غيرك سوءاً إلا إذا انكشف لك بيان لا يقبل التأويل، فعند ذلك لا يمكنك إلا أن تعتقد ما علمته وشاهدته، وما لم تشاهده بعينك ولم تسمعه بأذنك، ثم وقع في قلبك، فإنما الشيطان يلقيه إليك، فينبغي أن تكتبه فإنه أفسق الفساق، وقد قال الله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بَنِيَّ فَبَيَّنَاهُ أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ﴾ [الحجرات: 6]

فلا يجوز تصديق إبليس، فإذا خطر لك وسواس سوء الظن، فينبغي أن تدفعه عن نفسك وتقرر عليها أن حال من رأيته عندي مستور كما كان، وأن ما رأيته منه يحمل الخير والشر.

فإن قلت: "فيمَاذا يعرف عقد الظن، والشكوك تختلاج والنفس تُحدّث؟"

فتقول: "أمارة عقد سوء الظن أن يتغير القلب معه عمّا كان، فينفر عنه نفوراً ما، ويستقله ويفتر عن مراعاته وتقدده وإكرامه والاغتنام بسببه، فهذه أمارات عقد الظن وتحقيقه.

ومهما خطر لك خاطر بسوء على مسلم، فينبغي أن تزيد في مراعاته وتدعوا له بالخير، فإن ذلك يغطي الشيطان ويدفعه عنك، فلا يلقى إليك الخاطر السوء خيفة من اشتغالك بالدعاء والمراعاة.

ومهما عرفت هفوة مسلم بحجة فانصحه في السر، ولا يخدعك الشيطان فيدعوك إلى اغتيابه، وإذا وعظته فلا تعظه وأنت مسرور باطلاعك على نقصه؛ لينظر إليك بعين التعظيم، وتتظر إليه بعين الاستحقار وتترفع عليه، بإزاء الوعظ.

وليكن قصدك تخلصه من الإثم وأنت حزين، كما تحزن على نفسك إذا دخل عليك نقصان في دينك، وينبغي أن يكون تركه لذلك من غير نصحك لأحب إليك من تركه بالنصححة، فإذا أنت فعلت ذلك كنت قد جمعت بين أجر الوعظ وأجر الغم بمصيبته وأجر الإعانة له على دينه.

ومن ثمرات سوء الظن التجسس، فإن القلب لا يقنع بالظن، ويطلب التحقيق فيشتغل بالتجسس، وهو أيضاً منهى عنه، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْسِسُوا﴾ [الحجرات: ١٢]، فالغيبة وسوء الظن والتجسس منهياً عنهم في آية واحدة، ومعنى التجسس: ألا يترك عباد الله تحت ستار الله، ففيتوصل إلى الإطلاع وهتك الستار، حتى ينكشف له ما لو كان مستوراً عنه، كان أسلم لقلبه ودينه". اهـ
(الإحياء ٢١/٣ - ٢٢)

يقول ابن الجوزي رحمه الله كما في كتابه "تلبيس إيليس":

"وكم من ساكت عن غيبة المسلمين، إذا اغتيبوا عنده فرح قلبه، وهو آثم من ذلك بثلاثة وجوه.
أحدها: الفرح، فإنه يحصل بوجود هذه المعصية من المغتاب، والثاني: لسروره بثبات المسلمين
والثالث: أنه لا ينكره". اهـ

• الترهيب من الغيبة، وأدلة تحريمها

مررنا أن الغيبة هي أن يذكر الإنسان غيره بما يكره، وكل ما يفهم به نقصه فهو غيبة وكبيرة من الكبائر حرمها الدين ونفر منها تفيراً شديداً، حيث شبهها الله بأمور تقشعر منها الأبدان وتتأبهها النفوس،
قال تعالى: ﴿وَلَا يَقْتُبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيْحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَهُمْ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَأَتَقْوَا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَابُ رَحِيمٌ﴾

[الحجرات: ١٢]

فتأمل أخي الحبيب هذا الأسلوب البديع في النهي المقرن بالمثال الذي يزيد الأمر شدة وتغليظاً، فالآلية اشتملت على خمسة أمور: كونه لحماً، وميتاً، ونبيتاً، ومن آدمي، ومن أخ مسلم، والإنسان منا لا يحب هذا بل يكرهه، ولهذا قال: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾؛ لأن أكل لحم الإنسان من أعظم ما يتقدّر جبلة وطبعاً، فكيف إذا كان ميتاً وجيفة؟

- قال ابن عباس رض: إنما ضرب الله هذا المثل للغيبة؛ لأن أكل لحم الميت حرام مستقرر، وكذا الغيبة حرام في الدين، وقبح في النفوس.

- وقال قتادة رض: كما يمتنع أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً، كذلك يجب أن يمتنع من غيبته حياً.
 واستعمل أكل اللحم مكان الغيبة، لأن عادة العرب بذلك جارية، قال الشاعر:

فإن أكلوا لحمي وفربت لحومهم
 وإن هدموا مجدي بنيت لهم مجدًا

(الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١٦/٣٣٥)

- يقول ابن كثير رض في تفسير الآية السابقة:

"وقد ورد فيها (أي الغيبة) الضرر الأكبر، ولهذا شبهها - تبارك وتعالى - بأكل اللحم من الإنسان الميت كما قال تعالى: ﴿أَيْحَبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢]، أي: كما تكرهون هذا طبعاً، فاكروهوا ذاك شرعاً، فإن عقوبته أشد من هذا". اهـ

فانظر أخي الكريم رعاك الله... كيف صور القرآن الكريم الإنسان الذي يغتاب إخوانه المسلمين بأبشع صوره، فصوره بمن يأكل لحومهم، وكفى بهذا قبحاً أن يجلس الإنسان على جيفة أخيه المسلم يقطع من لحمه ويأكل.

(١) وقد أخرج ابن أبي شيبة والطبراني واللفظ عن عبد الله بن مسعود رض قال: "كنا عند النبي ﷺ فقام رجل، فوقع فيه^(١) رجل من بعده، فقال النبي ﷺ: تخل^(٢)، فقال: ومم تخل؟! ما أكلت لحماً! قال النبي ﷺ: إنك أكلت لحم أخيك".

(٢) وأخرج الإمام أحمد بسنده فيه مقال عن ابن عباس رض أنه قال: "ليلة أسرى بنبي الله ﷺ، نظر في النار، فإذا قوم يأكلون الجيف^(٣)، قال: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحم الناس^(٤)".

- سمع علي بن الحسين رجلاً يغتاب آخر فقال:

(تفسير الألوسي: ٤٢٧/١٦)، (تفسير القرطبي: ٣٣٦/١٦) "إياك والغيبة فإنها إدام كلاب الناس".

(١) وقع فيه: أي ذكر عيوبه واغتابه.

(٢) تخل: بالخاء، من التخل، وهو استعمال الخلل لإخراج ما بين الأسنان، وأصله: من إدخال الشيء في خلال الشيء وهو وسطه، ومنه تخليل الأصابع في الموضوع، وروي في الحاء المهملة، يعني: أفعل الحلال وأطلب التوبة من هذه الغيبة. (النهاية: ٧٣/٢).

(٣) الجيف: جميع جيفة، وهي جثة الميت إذا أنتنت.

(٤) يأكلون لحوم الناس: يعني يغتابون الناس، فجعل الله تعالى عقابهم من جنس عملهم.

(٣) وأخرج الإمام أحمد وأبو داود عن أنس بن مالك رض عن النبي صل قال: "ما عُرِجَ بي^(١) مرت بقوم لهم أظفار من نحاس، يَخْمِشُون^(٢) وجوههم وصدورهم، فقلت: مَن هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم".

(صحيح الجامع: ٥٢١٣) (السلسلة الصحيحة: ٥٣٣)

قال الطبيبي رحمه الله: "لما كان خمس الوجه والصدر من صفات النساء النائحات، جعلها جزاء من يقع في أعراض المسلمين إشعاراً بأنها ليستا من صفات الرجال، بل هما من صفات النساء في أقبح حالة وأبشع صورة".

(٤) وأخرج الإمام أحمد وأبي داود وابن أبي الدنيا بسند صحيح عن أبي سعيد الخدري رض أن النبي صل قال: "لِيْلَة أَسْرِي بِي إِلَى السَّمَاوَاتِ، مَرَّتْ بِقَوْمٍ يُقْطِعُ الْحَمْ لَمَنْ جَنَوْهُمْ ثُمَّ يُلْقِمُونَهُ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُمْ: كُلُوا مَا كُنْتُمْ تَأْكِلُونَ مِنْ لَحْومِ إِخْوَانِكُمْ، فَقَلَّتْ: يَا جَبْرِيلُ، مَنْ هُؤُلَاءِ؟ قَالَ: هُؤُلَاءِ مِنْ أَمْتَكِ الْهَمَّازُونَ وَاللَّمَّازُونَ^(٣)"

يجعل الله عاقبهم من جنس عملهم بالسلط على نهش أجسامهم وتقطيع أطرافها.

(٥) وأخرج أبو يعلى بسند فيه مقال من حديث أبي هريرة رض عن النبي صل قال: "من أكل لحم أخيه^(٤) في الدنيا، قُرُبَ له يوم القيمة، فيقال له: كله ميتاً كما أكلته حياً، فِي أَكْلِهِ وَيَكْلُحُ وَيَصِيحُ^(٥)"

(ذكره الحافظ في "الفتح" (٤٨٥/١٠) - كتاب الأدب - باب الغيبة، وقال: سنه حسن، لكن الراجح ضعف الحديث)
(وقد ضعفه الألباني في ضعيف الترغيب: ١٦٨٥)

(٦) وفي "الأدب المفرد" عن ابن مسعود رض قال:
"ما التقم أحد لقمة شرًا من اغتياب مؤمن"

(١) عُرِجَ بي: أي صُعدَ بي إلى السموات السبع، وارتفع بي إلى الملا الأعلى.

(٢) يَخْمِشُونَ: يخدشون ويقطعون ويجرحون.

(٣) يعني المفتانيين.

(٤) أكل لحم أخيه: كنايه عن ذكره بسوء.

(٥) يَكْلُحُ: أي يعيش ويقبض وجهه من الكراهة.

(٦) يَصِيحُ: جاءت في بعض الروايات: "يَضْجَ" بالضاد المعجمة بعدها جيم، والظاهر أنها بمعنى واحد، إلا أن لفظة "يَضْجَ" بالضاد المعجمة فيها زيادة إشعار بمقارنة فرع أو فلق.

- يقول مجاهد رض في قوله تعالى: «وَلِكُلِّ هُمَّةٍ لَّمَّا» [الهمزة: ١]، قال الهمزة: الذي يأكل لحوم الناس (أي المغتاب)، واللمزة الطعآن" (الزهد لوكيع بن الجراح: ٧٥٣/٣)

- وروي عن إبراهيم بن أدهم رض: "أنه أضاف أناساً، فلما قعدوا على الطعام، جعلوا يغتابون رجلاً، فقال إبراهيم بن أدهم: "إن الذين كانوا قبلنا يأكلون الخبز قبل اللحم، وأنتم بدمتم باللحم قبل الخبز". (تبنيه الغافلين: ص ١٢٣)

- قال بعض الحكماء: "إن ضعفت عن ثلاثة؛ فعليك بثلاث: إن ضعفت عن الخير، فأمسك عن الشر، وإن كنت لا تستطيع أن تتفع الناس، فأمسك عنهم ضرك، وإن كنت لا تستطيع أن تصوم، فلا تأكل لحوم الناس" (المصدر السابق: ص ١٢٥)

فيا من وقعت في الغيبة... اعلم أن أكلك للجيفة أهون عليك من غيبة أخيك والوقوع فيه
(٧) فقد أخرج أبو داود وابن حبان عن أبي هريرة رض قال:

" **جاء الأسلمي - أي ماعز الأسلمي - إلى رسول الله صل فشهد على نفسه أنه أصاب امرأة حراماً أربع مرات، في كل ذلك يعرض عنه رسول الله صل...**"
 ذكر الحديث... إلى أن قال: فما تريده بهذا القول؟ قال: أريد أن تُطهّري، فأمر به فرجم، فسمع رسول الله صل رجلين من أصحابه، يقول أحدهما لصاحبه: انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه، فلم تدعه نفسه^(١) حتى رجم الكلب، قال: فسكت عنهم رسول الله صل، ثم سار ساعة حتى مر بجيفة حمار شائل^(٢) ببرجه، فقال: أين فلان وفلان؟ فقالا: نحن ذا يا رسول الله، فقال لهم: انزلَا فكلا من جيفة هذا الحمار، فقالا: يا نبي الله، من يأكل من هذا؟ فقال رسول الله صل: **فما نلتـما من عرض أخيكم أنتـا، أشد^(٣) من أكل هذه الجيـفة، والذي نفسي بيده، إنه الآن لـفي أنهـار الجـنة ينغمـس فيها"**

(في إسناده عبد الرحمن بن الصامت ابن عم أبي هريرة رض، لم يوثقه غير ابن حبان)

(٨) وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" وابن حبان عن عمرو بن العاص رض:
"إنه مر على بغل ميت، فقال بعض أصحابه: لأن يأكل الرجل من هذا حتى يملأ بطنه، خير له من أن يأكل لحم رجل مسلم "
أي أن الأكل من هذه الجيـفة النـتـة أهـون من اغـتـيـاب المـسـلم "

(١) فلم تدعه نفسه: يعني فلم تتركه نفسه حتى أقيمت عليه الحد.

(٢) الشائل: كل ما ارتفع.

(٣) وذلك لأن آكل جيـفة الحـمار لم يؤذ مـسلـماً، ولم يـنتهـك عـرضـه، ولم تـنشـق ذـمـته بـحقـوق العـبـادـ، فهو خـير مـمـن يـأـكـلـون لـحـومـ البشرـ.

تنبيهان:

١- احذر من غيبة العلماء وأهل الصلاح؛ فلحوهم مسمومة.

روي عن الإمام أحمد روى أنه قال: "لحوم العلماء مسمومة، من شمّها مرض، ومن أكلها مات"
(المعيد في أدب المفید والمستفید: ص ٧١)

وقال الحافظ ابن عساكر روى: "واعلم يا أخي - وفقنا الله وإياك لمرضاته، وجعلنا ممن يخشى ويتقيه حق نقاته - أن لحوم العلماء مسمومة، وعادة الله في هنـك أستار من تقصـيـهم معلومة؛ لأن الـوـقـيـعـةـ فيـهـمـ بما هـمـ بـرـاءـ أمرـ عـظـيمـ، والـتـاـولـ لـأـعـراـضـهـ بـالـزـورـ وـالـافـرـاءـ مـرـتـعـ وـخـيمـ، وـالـاخـتـارـهـ اللهـ مـنـهـمـ لـنـعـشـ الـعـلـمـ خـلـقـ ذـمـيـمـ". اهـ (تبين كذب المفترى: ص ٢٨)

- وصدق القائل حيث قال:

ومن يعاديهـمـ سـرـيعـ الـهـلاـكـ
عادـيـتـهـ يـوـمـاـ فـخـذـ ماـ أـتـاكـ

لحـوـمـ أـهـلـ الـعـلـمـ مـسـمـوـةـ
فـكـنـ لـأـهـلـ الـعـلـمـ عـوـنـاـ، وـإـنـ

٢- احذر من غيبة من مات

فقد أخرج الترمذـيـ وأـبـوـ دـاـوـدـ والـدارـمـيـ عنـ عـائـشـةـ رـوـىـ عنـ النـبـيـ رـوـىـ قالـ:

"إـذـ مـاتـ صـاحـبـكـمـ فـدـعـوهـ، وـلـاـ تـقـعـواـ فـيـهـ"

فـغـيـبـةـ الـمـسـلـمـ الـمـيـتـ أـفـحـشـ مـنـ غـيـبـةـ الـحـيـ وـأـشـدـ؛ لـأـنـ عـفـوـ الـحـيـ وـاسـتـحـلـالـهـ مـمـكـنـ، بـخـلـافـ الـمـيـتـ"
(عونـ المـعـبـودـ شـرـحـ سنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ: ١٣/٢٤٢)

• وما يدلك على قبح الغيبة وعظم خطرها

- ما أخرجه أبو داود والترمذى من حديث عائشة رضي الله عنها قالت:

"قلت للنبي ﷺ: حسبك^(١) من صفيه كذا وكذا" - قال بعض الرواة: "تعنى قصيرة"،

قال: لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته^(٢)، قالت: وحكيت له إنساناً^(٣)، فقال:

"ما أحب أنني حكيت إنساناً، وإن لي كذا كذا"

(الصحيفة: ٩٠١)

قال النووي رحمه الله في هذا الحديث: "وهذا من أبلغ الزواجر عن الغيبة"

- وأخرج أحمد وابن أبي الدنيا عن ابن أبي نجيح قال:

"بلغنا أن امرأة قصيرة دخلت على النبي ﷺ، فلما خرجت، قالت عائشة رضي الله عنها: ما أقصرها!

قال النبي ﷺ: "اغتبتها"، قالت عائشة: ما قلت إلا ما فيها، قال: ذكرت أقبح ما فيها"

- أخرج أحمد وابن أبي الدنيا عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

"كنا مع النبي ﷺ، فارتعد ريح مُتننة، فقال: أتدرون ما هذه الريح؟ هذه ريح الذين

يغتابون المؤمنين"

(قال الحافظ في "الفتح" (٤١٤): سنه صحيح)

ـ وفي رواية عند البخاري في "الأدب المفرد" بلفظ:

"هاجت ريح مُتننة على عهد رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: إن ناساً من المنافقين

اغتابوا أناساً من المسلمين، فبعثت هذه الريح لذلك".

(قال الألباني: إسناده جيد على شرط الصحيح).

- وسئل أحد الحكماء: "ما الحكمة في أن ريح الغيبة ونتتها، كانت تتبين في عهد النبي ﷺ، ولا

تتبين في يومنا هذا؟

قال: لأن الغيبة كثرت في يومنا، فامتلأت الأنوف منها؛ فلم تتبين نتن الرائحة، ويكون مثال هذا: كرجل

دخل دار الدباغين لا يقدر على القرار فيها من شدة الرائحة، وأهل تلك الدار يأكلون فيها الطعام

والشراب ولا تتبين لهم الرائحة؛ لأنه قد امتلأت أنوفهم منها، كذلك أمر الغيبة في يومنا هذا". اهـ بتصريف

(من تنبيه الغافلين: ١٧٥/١)

(١) حسبك: كافيك منها كذا.

(٢) مزجته: خالطته مخالطة يتغير بها طعمه أو ريحه أو لونه؛ لشدة نيتها وقبتها.

(٣) حكيت له إنساناً: أي حكيت له حركة إنسان يكرهها، قال المناوي رحمه الله: "أي فعلت مثل فعله، أو قلت مثل قوله، منقصاً له، يقال: "حکاه، وحاکاه"، قال الطيبى رحمه الله: "وأكثر ما تستعمل المحاكاة في القبيح".

حال المغتاب

(١) المغتاب أشد من الزاني:

فقد أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب "الصمت" والبهرجي من حديث جابر وأبي سعيد الخدري
عن النبي ﷺ قال:

"الغيبة أشد من الزنا، قيل: وكيف؟ قال: الرجل يزني، ثم يتوب؛ فيتوب الله عليه، وإن صاحب الغيبة لا يُغفر له حتى يغفر له صاحبه"^(١) (ضعفه الألباني في ضعيف الجامع: ٢٢٠٤)

(٢) المغتاب أشد من المرابي:

وأخرج الطبراني بسنده صحيح من حديث البراء بن عازب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:
"الرِّبَا اثنان وسبعون باباً أدناها مثل إتیان الرجل أمه"^(٢) ، وإن أربى الربا استطالة الرجل في عرض أخيه^(٣)"

- وأخرج ابن أبي الدنيا في كتاب "نَمُ الغَيْبَةِ" بسنده صحيح عن أنس رض قال:
"خطبنا رسول الله ﷺ، فذكر أمر الربا، وعظم شأنه، وقال: إن الدرهم يصيبه الرجل من الربا أعظم عند الله في الخطيئة من سُتُّ وثلاثين زنية يزنيها الرجل، وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم"

- وأخرج البزار بسنده صحيح من حديث سعيد بن زيد رض عن النبي ﷺ قال:
"من أربى الربا استطالة المرء في عرض أخيه"

- وعند الحاكم من حديث عبد الله بن مسعود رض عن النبي ﷺ قال:
"الرِّبَا ثلَاثَةٌ وسبعين باباً، أيسِرُهَا مثْلُ أَنْ ينكحَ الرَّجُلُ أَمَّهُ، وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم"

- وأخرج الإمام أحمد وأبو داود عن سعيد بن زيد رض عن النبي ﷺ قال:
"إن من أربى الربا استطالة في عرض المسلم بغير حق؟"

(١) حتى يغفر له صاحبه: أي يغفو عنه.

(٢) أدناها مثل إتیان الرجل أمه: يعني إقلها جرمًا عقاب ناكح أمه، ووقوع الزنا بها.

(٣) وإن أربى الربا استطالة الرجل في عرض أخيه: يعني التعرُّض لعرضه بما لا يليق من قول أو فعل، وهذا يعني أن أكثر الذنوب عذاباً هي الغيبة، وذكر الإنسان بما يكره.

(٣) المغتاب سيعذب في قبره:

فقد أخرج الإمام أحمد وابن ماجه من حديث أبي بكرة رضي الله عنه قال: " بينما أنا أمشي رسول الله صلوات الله عليه وسلم، وهو آخذ بيدي، ورجل عن يساره، فإذا نحن بقبرين أمامنا، فقال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: إنهما ليعذبان، وما يعذبان، في كبير ^(١) وليلي ^(٢)، فأيكم يأتيني بجريدة، فاستبقنا فسبقه، فأتيته بجريدة، فكسرها بنصفين، فألقى على ذا القبر قطعة، وعلى ذا القبر قطعة، قال: إنه يهون عليهما ما كانتا رطبتين ^(٣)، وما يعذبان إلا في الغيبة والبول".

- وفي روايته: "أما أحدهما فيُعذب في البول، وأما الآخر فيُعذب في الغيبة"

- وصدق القائل حيث قال:

قد كان هاب لقاء الشجاع
كم في المقابر من قتيل لسانه

- قال الحافظ ابن حجر رحمه الله:

"قد روى هذا الحديث من طرق كثيرة مشهورة في الصحاح وغيرهما عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، وفي أكثرها أنهما يعذبان في النميمة والبول، والظاهر أنه اتفق مروره صلوات الله عليه وسلم مرة بقبرين يُعذب أحدهما في النميمة، والآخر في البول، ومرة أخرى مرّ بقبرين يُعذب أحدهما في الغيبة والآخر في البول. والله أعلم"

- ويقول قتادة رحمه الله:

"ذِكْرَ لَنَا أَن عَذَابَ الْقَبْرِ ثَلَاثَةُ أَنْوَافٍ: ثَلَاثَةُ الْغِيَّبَةِ، وَثَلَاثَةُ الْبُولِ، وَثَلَاثَةُ النَّمِيمَةِ"
(الإحياء: ١٩١/٣)

(١) وما يُعذبان في كبير: أي شاق عليهما تركه؛ لأن المنهي عنه: منه ما يشق تركه كالمستذلات، ومنه ما ينفر الطبع منه كالسمومات، ومنه ما لا يشق تركه كهذا (الذي معنا في الحديث)" (قاله المازري)

- وقال القاضي عياض رحمه الله: "ومعنى قول النبي صلوات الله عليه وسلم: "ما يعذبان في كبير" أي عندكم وهو عند الله كبير"

(٢) بلى: أي حقاً إنه كبير يعاقب الله عليه، وقد عاقبهم سبحانه في القبر بعد موتها.

(٣) رطبتين: أي ما لم يبسأ، أي مدة وجود خضرتهم.

(٤) المغتاب يرمي بنفسه في الهاك:

فقد أخرج الإمام أحمد والحاكم من حديث أسامة بن شريك رض قال: "شهدت الأعراب يسألون النبي ﷺ: أعلينا حرج في كذا؟ أعلينا حرج في كذا؟ [لأشياء ليس بها بأس]، فقال لهم: عباد الله وضع الله الحرج إلا من افترض^(١) من عرض أخيه شيئاً، فذلك الذي حرج وهلك".

- قال الحسن البصري رض: والله للغيبة أسرع في دين المؤمن من الأكلة في جسده
(الصمت لابن أبي الدنيا: ص ١٢٩)

- قيل لبعض الصالحين:

"لقد وقع فيك فلان حتى أشفقنا عليك ورحمناك، قال: عليه فأشفقوا، وإياه فارحموا".

- وكان سفيان الثوري يقول:

"إياك والغيبة، إياك والواقع في الناس، فيهلك دينك"
(الصمت لابن أبي الدنيا: ص ١٧١)

(٥) المغتاب يحيط عمله:

فقد أخرج الأصبغاني بسند فيه مقال من حديث أبي أمامة رض قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الرجل ليؤتى كتابه منشورة، فيقول: يارب! فأين حسنت كذا وكذا عملتها ليست في صحيفتي، فيقول له رب العزة: محيت باغتيابك الناس"

وإن كان الحديث فيه مقال، إلا أنه له أصل في الشريعة، ويشهد له بعض الآثار الصحيحة والتي تدل على أن الغيبة تؤثر على عبادة العبد، كعبادة الصيام مثلاً.

- فقد ذكر ابن حزم رحمه الله في كتابه "المطى" (١٧٩/٦): "عن حفصة بنت سيرين قالت: الصيام جنة، ما لم يخرقها صاحبها، وخرقها الغيبة".

- وجاء في كتاب "الزهد" لنهاد عن أبي العالية قال: "الصائم في عبادة ما لم يغتب، وإن كان نائماً على فراشه".

- وجاء في كتاب "الزهد" لنهاد (رقم: ١٢٠٣): عن مجاهد رض قال: "من أحب أن يسلم له صومه، فليجتنب الغيبة والكذب".

(١) افترض: أي اقطع، والمراد أنه نال من أخيه المسلم بالطعن فيه.

• فالسلف الصالح كانوا يعلمون أن الغيبة وغيرها من المعاصي تؤثر على عبادة الصيام
 - فقد أخرج الإمام أحمد في "الزهد" وابن أبي شيبة في "مصنفه" عن أبي المتوكل الناجي قال: "كان أبو هريرة وأصحابه إذا صاموا، جلسوا في المسجد، قالوا: نظير صيامنا"

- وذكر ابن حزم في "المحلى" (١٧٩/٦) عن طليق بن قيس قال: قال أبو نمر رض: "إذا صمت فتحفظ ما استطعت"، فكان طليق إذا كان يوم صيامه دخل فلم يخرج إلا إلى صلاة.

- وقال بعضهم:

إذا لم يكن في السمع من تصوّنْ
 فحظي إذاً من صومي الجوع والظماء
 وفي بصري غضُّ، وفي منطقِي صمتُ
 وإن قلت: إني صمتُ يوماً فما صمتُ

تنبيه:

ذهب بعض أهل العلم كالأوزاعي وابن حزم وغيرهما إلى: "أن الغيبة تبطل الصيام"

- وقد نقل الإمام النووي في "المجموع" (٣٩٨/٦): عن الأوزاعي رض قال:
 "يبطل الصوم بالغيبة، ويجب قضاوته"

- وقال ابن حزم رض في كتابه "المحلى" (١٧٧/٦):
 "ويُبطل الصوم أيضاً تعمد كل معصية إذا فعلها عامداً ذاكراً لصومه: ك مباشرة من لا يحل له... إلى أن
 قال: "أو كذب، أو غيبة، أو نميمة، أو تعمد ترك صلاة أو ظلم... أو غير ذلك من كل ما حرم على
 المرء فعله."

وقد استدل هذا الفريق بجملة من الأدلة منها:-

- ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رض أن رسول الله صل قال:
 "إذا كان صوم أحدكم فلا يرفث ^(١) ولا يصخب ^(٢)، ولا يجهل..."
 - وأخرج البخاري من حديث أبي هريرة رض عن النبي صل أنه قال:
 "من لم يدع قول الزور والعمل به، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه"

(١) الرفت: الكلام الفاحش.

(٢) الصخب: الخصم والصياغ.

- قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في "الفتح": إن هذه المعاصي يزيد قبحها في الصيام على غيرها، وإنها تخدش في سلامه الصيام، بل ربما اقتضت عدم التواب عليه.

واستدلوا كذلك بما أخرجه ابن ماجه والطبراني في "الكبير" من حديث أبي هريرة رض عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع

- وفي رواية الإمام أحمد: رب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش" (صحيح الجامع: ٣٤٩٠)

واستدلوا كذلك بحديث ضعيف رواه الإمام أحمد وفيه:
أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أتى على امرأتين صائمتين تغتابان الناس، فقال لهما: "قائما، فقاعتا قيحاً
ودمماً ولحاماً عبيطاً، ثم قال صلوات الله عليه وآله وسلامه: ها، إن هاتين صامتا عن الحلال، وأفطرتا على الحرام"
(أشار المنذري في "الترغيب"(٣/٥٠٧) إلى ضعفه)

- وقال أنس رض: إذا اغتاب الصائم أفتر

- وعن مجاهد قال: ما أصاب الصائم شوى ^(١) إلا الغيبة والكذب

- وفي رواية: كل ما أصاب الصائم شوى إلا الغيبة والكذب، فهمما له كالمقتل

والراجح أن الغيبة لا تبطل الصيام، وهذا ما ذهب إليه جمهور أهل العلم.

- قال النووي رحمه الله كما في "المجموع" (٦/٣٩١):

"... فلو اغتاب في صومه عصى، ولم يبطل صومه عندنا، وبه قال مالك وأبو حنيفة وأحمد والعلماء
كافة إلا الأوزاعي...، ثم قال: وأجاب أصحابنا عن الأحاديث السابقة بأن المراد أن كمال الصيام
وفضيلته المطلوبة إنما يكون بصيانته عن اللغو والكلام الرديء، لا أن الصوم يبطل به".

اه بتصريف واختصار

(١) الشوى: قال يحيى بن سعيد: الشوى هو الشيء البسيط البهين، قال: وهذا وجهه، وإيه أراد مجاهد، ولكن الأصل في الشوى الأطراف، وأراد أن
الشوى ليس بمقتل، وأن كل شيء أصابه الصائم لا يبطل صومه، ولا يكون كالمقتل له، إلا الغيبة والكذب، فأنهما يبطلان الصوم، فهمما كالمقتل له
(أفاده العلامة أحمد شاكر رحمه الله في "حاشية المحتلي": ٦/١٧٩)

٦) المغتاب يفضحه الله ولو في قعر بيته:

ودليل ذلك ما أخرجه الإمام أحمد وأبو داود من حديث أبي بربعة الأسلمي رض عن النبي ﷺ قال: "يا معاشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم، تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته، يفضحه ولو في جوف بيته"

(صحيح الجامع: ٧٩٨٤)

- والحديث يدل على أن غيبة المسلم من شعار المنافقين؛ لأن النبي ﷺ قال: "يا معاشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين..."

وفي الحديث أيضاً وعيد بكشف عيوب الذين يتتبّعون عورات المسلمين، ومجازاتهم بسوء صنيعهم، وكشف مساوئهم، ولو كانوا في بيوتهم مختلفين من الناس". اه بتصريف (عون المعبد: ١٣/٢٢٤)

- وكان عدي بن حاتم رض يقول: "الغيبة مرعى اللئام"

- ويقول أبو عاصم النبيل رض: "لا يذكر في الناس ما يكرهونه إلا سفلة لا دين لهم".

٧) المغتاب يدخله الله تعالى النار:

فقد أخرج أبو داود وأحمد عن المستور بن شداد رض أن النبي ﷺ قال: "من أكل برجل مسلماً أكلة؛ فإن الله يطعمه مثلها في جهنم، ومن كسي ثوباً برجل مسلم؛ فإن الله يكسوه مثله من جهنم، ومن قام برجل مقام سمعة ورياء؛ فإن الله يقوم به مقام سمعة ورياء يوم القيمة"

(السلسلة الصحيحة: ٩٣٤)

وهذا الحديث فيه الوعيد الشديد لمن أكل أكلة برجل مسلم: أي بسبب اغتيابه والوقيعة فيه، أو بتعرضه له بالأذن عند من يعاديه، أو كسي ثوباً بسبب إهانته لهذا الرجل؛ فإن الله عز يطعمه من جهنم مثل ما طعم بهذا الرجل المسلم، ويكسوه من جهنم مثل ما كسي؛ لأن الجزاء من جنس العمل. والله أعلم"

(عون المعبد: ١٣/٢٢٥)

وأخرج أبو داود من حديث سهل بن معاذ بن أنس الجعفري عن أبيه عن النبي ﷺ قال: "من حمى مؤمناً من منافق - أراه قال: "بعث الله عَزَّ وَجَلَّ - ملائكة يحمي لحمه يوم القيمة من نار جهنم، ومن رمى مسلماً بشيء يريده شيئاً^(١) به؛ حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال^(٢)" (حسنه الألباني في "سنن أبي داود": ٤٨٨٣) (وقال الألباني في "المشاكاة": "حسن")

- وعند الطبراني من حديث أبي الدرداء ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: "أيما رجل أشاع على أمرئ مسلم كلمة، وهو منها بريء؛ ليشنوه بها؛ كان حقاً على الله أن يُعذبه بها يوم القيمة في النار، حتى يأتي بتنفيذ ما قال^(٣)"

- وفي رواية عند الطبراني لا تخلو من مقال عن أبي الدرداء ﷺ مرفوعاً: "من ذكر امراً بشيء ليس فيه^(٤) ليعيبه به؛ حبسه الله في نار جهنم، حتى يأتي بتنفيذ ما قال فيه".

- بل سيكون مسكنه عصارة أهل النار
فقد أخرج أبو داود والطبراني في "الكبير" عن ابن عمر رض قال: قال رسول الله ﷺ في حديث له: "... ومن قال في مؤمن ما ليس فيه؛ أسكنه الله ردغة الخبال^(٥) حتى يخرج مما قال، وليس بخارج" (صحيح الجامع: ٦١٩٦)

(١) يشنوه: يعني يعييه ويذمه.

(٢) حتى يخرج مما قال: وخروجه مما قال أن يتوب عنه، ويتسحل من المقول فيه.

(٣) حتى يأتي بتنفيذ ما قال: أي يستمر عذابه حتى يتحقق قوله الذي صدر منه كذباً وزوراً، ولن يتحقق، لأن ما قاله ليس له وجود أصلاً.

(٤) ليس فيه: أي من المساوى

(٥) ردغة الخبال: أي عصارة أهل النار.

ما يباح من الغيبة

اعلم أن الغيبة تباح لغرض شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها، وهو ستة أسباب:

الأول: التظلم: فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما، ممن له ولاية أو قدرة على إنصافه من ظالمه، **فيقول:** "ظلمني فلان بكتذا ، أو فلان يفعل كذا".
ومثاله ما رواه البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:

"قالت هند امرأة أبي سفيان للنبي ﷺ: إن أبي سفيان رجل شحيح^(١) وليس يعطيني ما يكفيه ولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم، قال: خذ ما يكفيك وذلك بالمعروف".
فوصفت هند رضي الله عنها أبي سفيان بالبخل ولم ينكر النبي ﷺ عليها ذلك؛ لأنها من باب التظلم.

الثاني: الاستعانة: الاستعانة على تغيير المنكر، ورد العاصي إلى الصواب، **فيقول** لمن يرجو فدرته على إزالة المنكر: "فلان يعمل كذا فأزجه عنه... ونحو ذلك، ويكون مقصوده التوصل إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك ويقصد التشهير به؛ كان حراماً.

الثالث: الاستفتاء: **فيقول** للمفتى: "ظلمني أبي أو أخي أو زوجتي، أو فلان بكتذا، فهل له ذلك؟ وما طريقي في الخلاص منه، وتحصيل حقي، ودفع الظلم؟... ونحو ذلك. فهذا جائز للحاجة ولكن الأحوط والأفضل أن يقول: "ما تقول في رجل أو شخص أو زوج كان من أمره كذا؟ فإنه يحصل به الغرض من غير تعين، ومع ذلك فالتعيين جائز كما مرّ بنا من حديث هند زوجة أبي سفيان رضي الله عنها.

الرابع: تحذير المسلمين من الشر ونصحتهم، وذلك من وجوه:-

منها جرح المجرحين من الرواة والشهدود ، وذلك جائز بإجماع المسلمين، بل هو واجب صوناً للشريعة، ومنها: المشاروة في مصاهرة إنسان، أو مشاركته، أو معاملته، أو مجاورته... أو غير ذلك، ويجب على المشاور ألا يخفي حاله، بل يذكر المساوى التي فيه بنية النصيحة.

ومثاله ما رواه البخاري ومسلم عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أنها قالت:
"أتت النبي ﷺ فقلت: إنَّ أبا الجَهْمِ وَمَعاوِيَةَ خَطَبَانِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا مَعَاوِيَةُ فَصَعْلُوكَ لَا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُو الجَهْمِ فَلَا يَضُعُّ الْعَصَا عَنْ عَاتِقِه^(٢)"

(١) صحيح: يعني بخيل حريص.

(٢) لا يضع العصا عن عاتقه: قيل: يعني كثير السفر، وقيل: يعني ضرائب للنساء وهو الراجح، ويفسر هذا المعنى روایة الإمام مسلم: "وَأَمَّا أَبُو الجَهْمِ فَضَرَابٌ لِلنِّسَاءِ"

الخامس: أن يكون مجاهاً بفسقه أو بدعته:

كالمجاهر بشرب الخمر، وأخذ المكس، وجبایة الأموال ظلماً، وتولي الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بما يجاهر به، ويحرم ذكره بغيره من العيوب، ومثاله ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث عائشة رض: "أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ، فقال: ائذنا له، بئس أخو العشيرة^(١) - أو فلبس ابن العشيرة، فلما دخل عليه ألان له القول - وفي رواية: "فلما جلس تطلق له النبي ﷺ في وجهه، وانبسط إليه - فلما انطلق الرجل، قالت عائشة: يا رسول الله: قلت له الذي قلت، ثم أنت له القول؟ - وفي رواية: "يا رسول الله حين رأيت الرجل، قلت له: كذا وكذا، ثم تطلق في وجهه وانبسطت إليه - فقال رسول الله ﷺ: يا عائشة متى عهدتني فاحشاً؟ إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من تركه الناس اتقاء شره" - وفي رواية: "اتقاء فحشه".

وهذا الحديث يدل على مداراة من يتقي فحشه، وجواز غيبة الفاسق المعلن بفسقه، ومن يحتاج إلى التحذير منه.

(وقد احتاج البخاري بهذا الحديث على جواز غيبة أهل الفساد وأهل الريب فقال: "باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب")

- قال الحافظ بعد ذكر الحديث السابق:

"ويستتبع منه أن المجاهر بالفسق والشر لا يكون ما يذكر عنه من ذلك الغيبة المذمومة".

- وقال القرطبي رحمه الله: "في الحديث جواز غيبة المعلن بالفسق أو الفحش". اهـ

- ومثال آخر يدل على ما سبق

أن رسول الله ﷺ قال: "ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان من ديننا شيئاً"

(أخرجه البخاري عن عائشة رض)

قال الليث بن سعد رحمه الله: "هذان الرجالان كانوا من المنافقين".

- وقد سئل الحسن البصري رحمه الله فقيل له:

"الفاجر المعلن بفجوره، ذكري له بما فيه غيبة؟ قال: لا. ولا كرامة"

وروى عنه أيضاً أنه قال: "ثلاثة ليس لهم حرمة: صاحب الهوى، والفاسق المعلن، والإمام الجائز".

(١) العشيرة: يعني القبيلة.

السادس: التعريف: فإذا كان الإنسان معروفاً بلقب: كالأعمش، والأعرج، والأصم، والأعمى، والأحول... وغير ذلك؛ جاز تعريفهم بذلك، ويحرم إطلاقه على جهة التقيص، ولو أمكن تعريفه بغير ذلك كان أولى.

كما جاء في قوله تعالى: ﴿عَبَّسَ وَتَوَكَّلَ﴾ [أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى] [عبس: ٢-١] (يعني عبد الله بن أم مكتوم) وعلى هذا المعنى ترجم البخاري في "صححه" باباً بعنوان "بيان ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم: "الطوبل والقصير"، لا يراد به شين الرجل" قال: وقال النبي ﷺ.

ما يقول ذو الدين؟، فقال الحافظ في "الفتح" (٥٧٤/١٠): إن اللقب إن كان مما يعجب الملقب ولا إطراء فيه مما يدخل في نهي الشرع؛ فهو جائز أو مستحب، وإن كان مما لا يعجبه؛ فهو حرام أو مكره، إلا أن تعين طريقاً إلى التعريف به، حيث يشتهر به، ولا يتميز عن غيره إلا بذكره، ومن ثم أكثر الرواية من ذكر الأعمش والأعرج... ونحوهما، وعارضه... وغيرهم، والأصل فيه قوله ﷺ

لما سلم في ركعتين من صلاة الظهر، فقال: **"أكما يقول ذو الدين؟"**

- وأيضاً قول النبي ﷺ لبعض الناس: **"ما فعل القوم الجعد القصار؟"**

يريد أن يقول: "القوم الذين صفتهم كذا وكذا، ما أخبارهم؟" لأنه لا يعرف أسماءهم، فهذا للتعريف لم يكن على سبيل التقيص.

- وذكر القرطبي في "تفسيره" (٣١٤/١٦): عن عبد الله بن المبارك:

"أنه سئل عن الرجل يقول: "حميد الطويل، وسلمان الأعمش، وحميد الأعرج، ومروان الأصفر، فقال: إذا أردت صفتة، ولم ترد عيبه؛ فلا بأس به."

- وقال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (١٠/٧١): "قال العلماء:

تباح الغيبة في كل غرض صحيح شرعاً: كالظلم، والاستعانتة على تغيير المنكر، والاستفقاء، والمحاكمة، والتحذير من الشر، ويدخل فيه تجريح الرواية والشهود، وإعلام من له ولادة عامة بسيرة من هو تحت يده، وجواب الاستشارة في نكاح أو عقد من العقود، وكذلك من رأى متفقاً يتردد إلى مبتدع... اهـ

(انظر رياض الصالحين: ص ٥٧٥-٥٧٨)

- وصدق القائل حيث قال:

القبح ليس بغيبة في ستة
ومجاهر فسقاً، ومستفت، ومن

مُظالم، ومعرف، ومحذر
طلب الإعانة على إزالة منكر

(العقيدة الطحاوية: ص ٤٣)

حكم المستمع إلى الغيبة

اعلم أخي الحبيب أن المستمع للخير شريك في ثوابه، وكذلك المستمع للشر شريك في إثمه، وعلى هذا المستمع للغيبة شريك للقائل بها، ولا يخلص من إثم سماعها إلا أن ينكر بسانه، فإن خاف فبقبله، وإن قدر على القيام أو قطع الكلام بكلام آخر لزمه ذلك.

وقد مرّ بنا حديث ماعز بن مالك الأسلمي حيث قال **النبي ﷺ** **لَمَنْ تَكَلَّمَ بِالْغَيْبَةِ، وَمَنْ اسْتَمَعَ لِهَا وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ: "اِنْزِلَا فَكُلَا مِنْ جِيفَةِ هَذَا الْحَمَارِ!"** وهذا للقائل والمستمع. **وقوله ﷺ: "فَمَا نَلَتْمَا مِنْ عَرْضِ أَخِيكُمْ آنْفًا"** أيضاً للقائل والمستمع.

- وما يدل على أن المستمع للغيبة شريك للقائل ما أخرجه الخراططي في "مساوي الأخلاق" (١١١)، والضياء في "الأحاديث المختارة" (١٦٩٧) عن أنس بن مالك **قال:** **"كَانَتِ الْعَرَبُ يَخْدِمُونَ بَعْضَهُمْ بَعْضًا فِي الْأَسْفَارِ، وَكَانَ مَعَ أَبِيهِ بَكْرًا وَعَمِّ رَجُلٍ يَخْدِمُهُمَا، فَاسْتِيقَظَا وَلَمْ يَهِيئَا لَهُمَا طَعَامًا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحْبِهِ: إِنَّ هَذَا لَيَوْمَ (١) نَوْمٌ بِيَتْكُمْ، فَأَيْقَظَاهُ، فَقَالَا: أَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَلَ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرَ وَعَمِّ رَجُلٍ يَقْرَئُنَا السَّلَامَ، وَهُمَا يَسْتَأْدِمُنَا" (٢)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "قَدْ أَئْتَدْمَا، فَفَزَعَا، فَجَاءُوا إِلَيْنَا إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْثَنَا إِلَيْكُمْ نَسْتَأْدِمُكُمْ، فَقَلْتُ: قَدْ أَئْتَدْمَا، فَبِأَيِّ شَيْءٍ أَئْتَدْمَنَا؟ قَالَ: بِلَحْمِ أَخِيكُمَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ إِنِّي لَأَرِي لَهُمْ مِنْ أَنْيابِكُمَا، - وَفِي رِوَايَةِ ثَنَا يَا كَمَا - قَالَا: فَاسْتَغْفِرْ لَنَا، قَالَ: هُوَ فَلِيْسْتَغْفِرْ لَكُمَا (٣)"**

والشاهد في قوله **قد أئتمدا**، قوله **من أنيابكم**: مع أن القائل أحدهما لكن الآخر سكت، وأقر ولم ينكر عليه.

(١) ليوائم نوم بيتكم: يعني نومه يشبه نوم البيت لا نوم السفر، وهو بذلك عابوه بكثرة نومه، والموافقة: الموافقة. (قاله الضياء)

(٢) يستأدمانك: يعني يطلبان منك الإدام، وهو ما يستمر به الخبر.

(٣) انظر تخریج أحادیث إحياء علوم الدين للعرّاقی، وابن السبکی، والزبیدی: ٤/١٧٥، وانظر الدر المنثور: ٦/٩٥، وانظر تفسیر ابن کثیر: ٧/٣٦٣ - طبعة الشعب.

قال ميمون بن سياه رض: "تذاكر جماعة عندي رجلاً من السلاطين فوقعوا فيه، فلما انقلب إلى أهلي رقدت، فإذا أنا بريح منتنة، وإذا رجل على رأسي يقول: كُل يا عبد الله هذه الجيفة، فقلت: بماذا؟ قال: بما أغبت عندك، قلت: ما ذكرت منه خيراً ولا شراً، قال: لكنك سمعت ورضيت"

وفي قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِنْتُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]، ما يدل على هذا المعنى

- وروى ابن أبي الدنيا عن عمرو بن عتبة بن أبي سفيان:

"أنه رأى مولاه مع رجل وهو يقع في آخر، فقال له: ويلك نزه سمعك عن استماع الخنا ^(١) كما تُتَرَّه نفسك عن القول به، فالمستمع شريك القائل، إنما نظر إلى شر ما فيه وعائه فأفرغه في وعائه، ولو ردت كلمه سفيه في فيه؛ لسعد رادها كما شقى بها قائلها"

(مختصر منهاج القاصدين: ص ١٨٩)

وصدق القائل حيث قال:

كصون اللسان عن النطق به	وسمعك صُنْ عن سماع القبيح
شريك لقايه فانتبه	فإنك عند سماع القبيح

قال الإمام النووي رض كما في كتابه "الأذكار" (ص ٢٩١):

"اعلم أن الغيبة - كما يحرم على المغتاب ذكرها - يحرم على السامع استماعها و إقرارها، فيجب على من سمع إنساناً يبتدئ بغيبة محرمة أن ينهاه إن لم يخف ضرراً ظاهراً، فإن خافه وجب عليه الإنكار بقلبه، ومفارقة ذلك المجلس إن تمكّن من مفارقته، فإن قدر على الإنكار بلسانه، أو على قطع الغيبة بكلام آخر، لزمه ذلك، فإن لم يفعل عصى، فإن قال بلسانه: اسكت، وهو يشتته بقلبه استمراره، **فقال أبو حامد الغزالى**: "ذلك نفاق لا يخرجه عن الإثم، ولابد من كراحته بقلبه، ومتى اضطر إلى المقام في ذلك المجلس الذي فيه الغيبة، وعجز عن الإنكار، أو أنكر فلم يقبل منه، ولم يمكنه المفارقة بطريق، حرم عليه الاستماع والإصغاء للغيبة، بل طريقه أن يذكر الله بلسانه وقلبه، أو بقلبه، أو يفكر في أمر آخر ليشتعل عن استماعها، ولا يضره بعد ذلك السماع من غير استماع وإصغاء في هذه الحالة المذكورة، فإن تمكّن بعد ذلك من المفارقة وهو مستمرون في الغيبة ونحوها، وجب عليه المفارقة،

قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُسِينَكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].
اهـ

وقال الإمام النووي رض أيضاً:

"اعلم أنه ينبغي لمن سمع الغيبة أن يردها، ويزجر قائلها، فإن لم ينجزر بالكلام زجره بيده، فإن لم يستطع باليد ولا باللسان، فارق ذلك المجلس، فإن سمع غيبة شيخه أو غيره ممن له عليه حق، أو من أهل الفضل والصلاح، كان الاعتناء بما ذكرناه أكثر". اه (المصدر السابق: ص ٢٩٤)

وقال المناوي رض في "فيض القديم" (١٢٧/٦):

"والمستمع لا يخرج من إثم الغيبة إلا بأن ينكر بسانه، فإن خاف بقلبه، فإن قدر على القيام أو قطع الكلام لزمه، وإن قال بسانه: اسكت وهو مشته ذلك بقلبه، فذلك نفاق، قال الغزالى رحمه الله: ولا يكفي أن يشير باليد أن اسكت، أو بحاجبه أو رأسه... وغير ذلك، بل ينبغي الذب عنه صريحاً كما دلت عليه الأخبار". اه

وقد جاء في كتاب "المدخل" لابن الحاج عن الإمام مالك رحمه الله قال:

"إذا حضرت أمراً ليس بطاعة الله، ولا تقدر أن تنهى عنه ففتح عنهم، واتركهم؛ لقول النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه:

"لا يمنع رجلاً هيبة الناس أن يقول بحق إذا علمه، أو شهده، أو سمعه"

(أخرجه الإمام أحمد والترمذى عن أبي سعيد الخدري رض في الصحيحه: ١٦٨)

- **أخي الكريم** ... اعلم أن غيبة المسلم من اللغو^(١) الذي ينبغي للإنسان أن ينزع نفسه عنه؛

امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا الْغَوَّا عَرَضُوا عَنْهُ﴾ [القصص: ٥٥]

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ الْغَوَّ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٣]

- ولابد أن تعلم أخي الكريم أن كل ما تسمعه بإرادة منك ستسأل عنه يوم القيمة، قال تعالى:

﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولِئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا﴾ [الإسراء: ٣٦]

(١) اللغو: القول القبيح.

تحذير وإنذار:

فليعلم كل من استمع إلى الغيبة ورضي بها ولم يرد غيبة أخيه المسلم وينصره؛ فسيلحقه إثمه في الدنيا والآخرة، بالإضافة إلى الذلة والهوان التي تدركه في الدنيا والآخرة.

فقد أخرج ابن أبي الدنيا بسنده عن النبي ﷺ قال:

"من اغتيب عنده أخوه المسلم فلم ينصره، وهو يستطيع نصره؛ أذله الله في الدنيا والآخرة"

وأخرج أبو الشيخ ابن حبان من حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

"من اغتيب عنده أخوه المسلم فلم ينصره، وهو يستطيع نصره؛ أدركه إثمه في الدنيا والآخرة"

وعند الأصبهاني بلفظ: "من اغتيب عنده أخوه فاستطاع نصرته فنصره، نصره الله في الدنيا والآخرة، وإن لم ينصره؛ أدركه الله في الدنيا والآخرة"

- وعلى هذا يجب على كل من حضر مجلس اغتيب فيه إنسان أن يذب عن عرضه إذا خاض فيه منافق أو ظالم، وهذا من حق المسلم على أخيه المسلم.

فقد أخرج أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

"المؤمن مرآة المؤمن، والمؤمن أخو المؤمن، كيف عليه ضيغته، ويحوطه من ورائه"

(السلسلة الصحيحة: ٩٢٦)

- وأخرج البخاري ومسلم من حديث كعب بن مالك ص قال: قال النبي ﷺ وهو جالس في القوم بتبوك: "ما فعل كعب بن مالك؟ فقال رجل من بنى سلمة: يا رسول الله حبسه برداء والنظر في عطفيه^(١)، فقال معاذ بن جبل ص: بئس ما قلت، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً، فسكت رسول الله ص.

- وسمع عمّار بن ياسر رجلاً يقال له: "اسكت مقبوحاً منبهاً، فأشهد أنها زوجة رسول الله ص في الجنة".

- وفي رواية: "أغرب مقبوحاً، أتؤذى محبوبة رسول الله ص؟!"

(أخرجه ابن عساكر كما في الكنز: ١١٦/٣) و(ابن سعد: ٦٥/٨)

- وكان بين سعد وخالد ص كلام:

"فذهب رجل يقع في خالد عند سعد، فقال سعد ص: "مه إن ما بيننا لم يبلغ ديننا"

(رواه بن أبي الدنيا في الصمت: رقم ٢٤٦، و(أبو نعيم في الحلية: ٩٤/١)

- وكان ميمون بن مهران ص: "لا يغتاب أحداً، ولا يدع أحداً يغتاب أحداً عنه، إيه، فإن انتهى والا قام من المجلس".

- وقد مرّ بنا قول الإمام النووي ص كما في كتابه "الأذكار" (ص ٢٩٤):

"اعلم أنه ينبغي لمن سمع غيبة مسلم أن يردها، ويزجر قائلها، فإن لم ينجزر بالكلام زجره بيده، فإن لم يستطع باليد، ولا باللسان فارق ذلك المجلس، فإن سمع غيبة شيخه أو غيره ممّن له عليه حق أو من أهل الفضل والصلاح كان الاعتناء بما ذكرناه أكثر". اهـ

- يقول سفيان بن حسين: "كنت عند إبياس بن معاوية، فمر رجل، فنلت منه، فقال إبياس: اسكت ثم قال لي: يا سفيان هل غزوت الروم؟ قلت: لا قال: هل غزوت الترك؟ قلت: لا، قال سلم منك الترك، ولم يسلم منك أخوك المسلم؟ قال: مما عدت إلى ذلك بعد.

(١) عطفاء: جانباه، والنظر في عطفيه: أي جانبيه، وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه.

- وعن علي بن حملة قال: قال عبد الله بن أبي زكريا الدمشقي: عالجت الصمت عمّا لا يعنيني عشرين سنة، قلّ أن أقدر منه على ما أريد، قال علي بن حملة: "وكان لا يدع يغتاب في مجلسه أحد، يقول: إن ذكرتم الله أعنّاكم، وإن ذكرتم الناس تركناكم". (الحلية: ٥/١٤٩) (الزهد لابن أبي عاصم: ص ٣٩)

- وعن ابن عون قال: كانوا إذا ذكروا عند محمد بن سيرين، رجلاً بسيئة، ذكره هو بأحسن ما يعلم (سير أعلام النبلاء: ٤/٦٢٠)

- واغتاب رجل آخر عند بعض السلف، فنهره فقال: يا هذا، إياك وولوغ الكلاب
(الصمت: ص ٢٩٩)

- ويروى أن معرفة الكرخي رض إذا اغتاب عنده أحد، قال:
"يا هذا، اذكر الكفن والقطن والحنوط إذا وضع عن عليك"
(سير أعلام النبلاء: ٩/٣٤)

- ويقول ابن المبارك رض: "فر من المغتاب فرارك من الأسد".

- وعن حزم قال: كان ميمون بن سياه لا يغتاب، ولا يدع أحداً يغتاب عنده، فإن انتهى، وإلا قام وتركه" (الصمت لابن أبي الدنيا: ص ٣٠٠)

- وعن بشر بن الحارث قال: كان رجل يجالس بن أدهم، فاغتاب عنده رجلاً، فقال: لا تفعل، ونهاه، فعاد، فقال له: اذهب، وصاح به ثم قال: عجبت لنا كيف نُمطر؟" (حلية الأولياء: ٨/٣٠)

- وكان محمد بن إدريس بن محمد القمي نجم الدين (ت: ٩٥٧هـ) الفقيه الشافعى:
"لا يغتاب أحداً، ولا يمكن أحداً أن يغتاب بحضرته"
(الدرر الكامنة: ٣/٤٧٥)

- ووصف محمد بن عبد الحق بن عيسى الخضري فقيل عنه:
"أنه كان جداً كله، لا هزل فيه، وأنه كان لا يمكن أحداً أن يذكر عنده أحداً بسوء"
(الدرر الكامنة: ص ٤/١١٣)

- وكان سعيد بن محمد الملبياني المغربي المالكي كان من أعيان المالكية (ت: ٦٧٧هـ):
"خيراً متحرزاً من سماع الغيبة، لا يمكن أحداً أن يغتاب، فإن لم يسمع نهيه من في المجلس خرج من المجلس، ومات على ذلك رض" (الدرر الكامنة: ٢/٢٣٢)

• جزاء من يردد غيبة أخيه

اعلم أخي الكريم أن من يذب^(١) عن أخيه في غيبته، يذب الله عنه النار يوم القيمة، والجزاء من جنس العمل.

فقد أخرج الإمام أحمد من حديث أسماء بنت يزيد رضي الله عنهما قالت: قال رسول الله ﷺ:
"من ذبَّ عن عِرض أخيه بالغِيبة، كان حَقًاً عَلَى الله أَن يُعْتَقَهُ مِنَ النَّارِ"

(صحيح الجامع: ٦٢٤٠)

وفي هذا الحديث الحث على عدم سماع الغيبة والدفاع عن الغائب بالكلام الحسن الطيب، ليكافئه الله بالعتق من النيران، والفوز بالجنان.

- وأخرج الإمام أحمد والترمذمي من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:
"من ردَّ (٢) عن عِرض أخيه، ردَّ الله عن وجهه النار يوم القيمة" (صحيح الجامع: ٦٢٦٢)

- قال المناوي رحمه الله في "فيض القديرين": (١٣٥/٦):

"والسبب في ذلك أن عرض المؤمن كدمه، فمن هنـاك عرضه فـكانه سـفك دـمه، وـمن عمل عـلى صـون عـرضـه، فــكــانـهـ صــانــ دــمــهـ، فــيــجــازــىـ عــلــىـ ذــكــ بــصــونــهـ عــنــ النــارــ يومــ الــقــيــامــةــ". اــهــ

- وأخرج ابن حبان وابن أبي الدنيا عن النبي ﷺ قال:
"من ذبَّ عن عِرض أخيه؛ ردَّ الله عنـه عذاب النار يوم القيمة، وتلا رسول الله ﷺ: ﴿وَكَانَ حَقًاً عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧]"

- وأخرج البيهقي في "الشعب"، والضياء في "المختار" عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:
"من نصر أخاه المسلم بالغيب؛ نصره الله في الدنيا والآخرة" (السلسلة الصحيحة: ١٢١٧)

- وأخرج الإمام أحمد وأبو داود من حديث جابر وأبي طلحة بن سهل رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: "ما من أمرٍ يخُذلُ امرأً مسلماً في موطنٍ يُنتَقَصُ فيه من عرضه، ويُنْتَهَكُ فيه من حُرمته؛ إِلَّا خذله الله في موطنٍ يحب فيه نصرته، وما من أمرٍ ينصر مسلماً في موطنٍ يُنتَقَصُ فيه من عرضه، ويُنْتَهَكُ فيه من حرمته؛ إِلَّا نصره الله في موطنٍ يحب فيه نصرته"

(صحيح الجامع: ٥٦٩)

فالذب عن سيرة المسلم في غيبته سبب لنصرة الله تعالى وعونه للعبد.

(١) ذب: أي دفع كلام السوء عن أخيه المسلم.

(٢) رد: أي نهر الفائل وردعه وزجره وأسكته عن باطله.

• التوبة من الغيبة^(١)

قال الإمام ابن مفلح رحمه الله في كتابه "الآداب الشرعية والمنج المرعية" (٨٤/١):

"التوبة هي الندم على ما مضى من المعاشي والذنوب، والعزم على تركها دائمًا لله تعالى، لا لأجل نفع الدنيا أو أذى، وأن لا تكون عن إكراه أو إلقاء، بل اختيار حال التكليف، وقال أيضًا: "إن كف - عن الذنب - حياءً من الناس لم تصح توبته، ولا تكتب له حسنة". اهـ

اعلم أخي الحبيب أن من تدنس بالغيبة؛ فعليه أن يبادر بالتوبة^(٢) إلى الله تعالى وشروطها أربعة:-

الأول: أن يقلع المغتاب فوراً، ويكتف عن غيبة أخيه.

الثاني: أن يندم على فعلها، لقول النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: "الندم توبة، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له"

(رواية الطبراني وأبو نعيم في "الحلية" من حديث أبي سعيد رض (وهو في صحيح الجامع: ٦٨٠٣))

الثالث: أن يعزم على أن لا يعود إلى هذه المعصية أبداً، قال الحسن البصري رحمه الله في تعريف التوبة النصوح: "هي ندم بالقلب، واستغفار باللسان، وترك بالجوارح، وإضمار أن لا يعود وحكي البغوي عن عمر وأبي ومعاذ رض: "التوبة النصوح: أن يتوب ثم لا يعود إلى الذنب، كما لا يعود اللبن في الضرع"

الرابع: أن يتحلل ممن اغتابه، ويطلب عفوه عنها، وإبراءه منها.

وقد اختلف أهل العلم في هذا الشرط الأخير.

قال الإمام القرطبي رحمه الله في "تفسيره":

"وقد اختلف في هذا الشرط، فقالت فرقه: "ليس عليه استحلاله، وإنما هي خطيئة بينه وبين ربه، واحتجت بأنه لم يأخذ من ماله، ولا أصاب من بدن ما ينقصه، فليس ذلك بمظلمة يستحللها منه، وإنما المظلمة ما يكون منه البدل والعوض في المال والبدن"

(١) حرمة أهل العلم: ص ٩٩ بتصرف واختصار.

(٢) اعلم أن المبادرة إلى التوبة من الذنب فرض على الفور، ولا يجوز تأخيرها، فمتى أخرها، عصى بالتأخير، فإذا تاب من الذنب بقي عليه توبة أخرى، وهي توبته من تأخير التوبة، وقل أن يخطر هذا ببال التائب، بل عنده: أنه إذا تاب من الذنب لم يبق عليه شيء آخر، وقد بقى عليه التوبة من تأخير التوبة، ولا ينجي من هذا إلا توبة عامة، مما يعلم من ذنبه، وممّا لا يعلم، فإن ما لا يعلمه العبد من ذنبه أكثر مما يعلمه، ولا ينفعه في عدم المواجهة بها جهله إذا كان متمنكاً من العلم، فإنه عاص بترك العلم والعمل، فالمعصية، في حقه أشد، وكان من دعائه سبحان الله: "وأستغفرك لما لا أعلم"، وفي "ال الصحيح" أنه سبحان الله كان يدعوا في صلاته فيقول: "اللهم اغفر لي خطئتي وجهلي، وإسرافي في أمري، وما أنت أعلم به مني". اهـ
من كلام ابن القيم رحمه الله كما في مدارج السالكين: (٢٧٢/١)

- **وقالت فرقه:** "هي مظلمة، كفارتها الاستغفار لصاحبها الذي اغتبته" واحتاجت بحديث يروى عن الحسن قال: "كفارة الغيبة أن تستغفر لم اغتبته".

- **وقال مجاهد:** "كفاره أكلك لحم أخيك أن تثني عليه، وتدعوه له بخير" (رواية ابن أبي الدنيا في الصمت رقم: ٢٩٢ وإسناده ضعيف)

- **وقالت فرقه:** "هي مظلمة، وعليه الاستحلال منها"، واحتاجت بقول النبي ﷺ "من كانت لأخيه عنده مظلمة في عرض أو مال، فليتحله منه من قبل أن يأتي يوم ليس هناك دينار ولا درهم، يؤخذ من حسناته، فإن لم يكن له حسنات، أخذ من سيئات صاحبه فزيد على سيئاته" (أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه)

- **وفي رواية:** "من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء، فليتحله منه اليوم قبل إلا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه"

- وقد روي من حديث عائشة رضي الله عنها: "أن امرأة دخلت عليها، فلما قامت قالت امرأة: "ما أطول ذيلها!" فقالت لها عائشة: "لقد اغتبتها، فاستحلّيها"^(١) فدللت الآثار عن النبي ﷺ أنها مظلمة يجب على المعتاب استحلالها.

وانتصر القرطبي رحمه الله للرأي الأخير، وأخذ في تفنيه والرد على الأقوال الأخرى المتقدمة، فقال رضي الله عنه: "قُوْمًا قَوْلَ مِنْ قَالَ: إِنَّمَا الْغِيَّبَةُ فِي الْمَالِ وَالْبَدْنِ" فقد أجمع العلماء على أن على القاذف للمقذوف مظلمة يأخذ بالحد حتى يقيمه عليه، وذلك ليس في البدن ولا في المال، ففي ذلك دليل على أن الظلم في العرض والبدن والمال، وقد قال تعالى في القاذف: ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾

[النور: ١٣]

وقد قال رسول الله ﷺ: "من بهت مؤمناً بما ليس فيه، حبسه الله في طينة الخبال"^(٢)، وذلك كله في غير المال والبدن.

(١) الحديث رواه البيهقي في "الشعب" ولفظه: "عن عائشة بنت طلحة بن عبد الله قالت: "دخلت على عائشة وعندها أغريبة، فخرجت الأغريبة تجر ذيلها، فقالت ابنة طلحة: ما أطول ذيلها! فقالت عائشة رضي الله عنها اغتبتيها، أدركها تستغفر لك"

(٢) قطعة من حديث رواه الطبراني في "الكبير" (٣٨٨/١٢) ولفظه: "من بهت مؤمناً أو مؤمنة، حبسه الله في ردفة الخبال يوم القيمة، حتى يخرج مما قال، وليس بخارج" (و قال المheimimi في "المجمع" (٤١/١): "رواية الطبراني في "الكبير والأوسط" ورجلاهما رجال الصحيح، غير محمد ابن منصور الطوسي، وهو ثقة". اهـ

- وأما من قال: "إنها مظلمة، وكفارة المظلمة أن يستغفر لصاحبها" فقد ناقضَ إذ سماها مظلمة، ثم قال: "كفارتها أن يستغفر لصاحبها"، لأن قوله: "مظلمة" تثبت ظلمة المظلوم، فإذا ثبتت الظلمة، لم يزلاها عن الظلم إلا إحلال المظلوم له.

وأما قول الحسن فليس بحجة، وقد قال النبي ﷺ: "منْ كَانَ لَهُ عِنْدَ أَخِيهِ مُظْلَمَةً فِي عَرْضِ أَوْ مَالٍ؛ فَلْيَتَحَلَّهَا مِنْهُ".

وقد ذهب بعضهم إلى: ترك التحليل لمن سأله، ورأى أنه لا يحل له ما حرم الله عليه، ومنهم سعيد ابن المسيب، قال: "لا أحلل من ظلمني" وقيل لابن سيرين: "يا أبا بكر! هذا رجل سألك أن تحلل من مظلمة هي لك عنده"، فقال: "إني لم أحقرّها عليه فأحللها، إن الله حرم الغيبة عليه، وما كنت لأحلل ما حرم الله عليه أبداً" ^(١)، وخبر النبي ﷺ يدل على التحليل، وهو الحجة والمبين، والتحليل يدل على الرحمة، وهو من وجه العفو. وقد قال تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠] اهـ

(الجامع لأحكام القرآن: ١٦/٣٣٧)

وقال ابن القيم رحمه الله كما في كتابه "مدارج السالكين" (١/٢٩٠):

" وإن كانت المظلمة بقديح فيه، بغيبة أو قذف: فهل يشترط في توبته منها إعلامه بذلك بعينه والتحلل منه؟ أو إعلامه بأنه قد نال من عرضه، ولا يشترط تعينه، أو لا يشترط لا هذا ولا هذا، بل يكفي في توبته أن يتوب بينه وبين الله من غير إعلام من قذفه واغتابه؟

على ثلاثة أقوال، وعن أحمد روايتان منصوصتان في حد القذف: هل يشترط في توبة القاذف: إعلام المذكور والتحلل منه أم لا؟ ويخرج عليهما توبة المغتاب والشاتم.

والمعروف في مذهب الشافعي، وأبي حنيفة، ومالك: اشتراط الإعلام والتحلل، هكذا ذكره أصحابهم في كتبهم.

والذين اشترطوا ذلك احتجوا بأن الذنب حق آدمي: فلا يسقط إلا بإحلاله منه وإبرائه.

(١) قال الإمام النووي رحمه الله معلقاً على ما جاء عن سعيد بن المسيب وابن سيرين: "هذا ضعيف أو غلط، فإن المبرئ لا يحلل محремاً، وإنما يسقط حقاً ثبت له، وقد تناهيت نصوص الكتاب والسنّة على استحباب العفو، وإسقاط الحقوق المختصة بالمسقط، أو يحمل كلام ابن سيرين على: "أني لا أبیح غبتي أبداً" وهذا صحيح، فإن الإنسان لو قال: "أبھت عرضي لمن اغتابني" لم يصر مباحاً، بل يحرم على كل أحد غبنة غيره، وأما الحديث: "أيعجز أحدكم أن يكون كأبي ضمضم؟ كان إذا خرج من بيته، قال: إني تصدق بعرضي على الناس" فمعنى: لا أطلب مظلومي ممن ظلمني لا في الدنيا ولا في الآخرة، وهذا ينفع في إسقاط مظلمة كانت موجودة قبل الإبراء، فاما ما يحدث بعده فلا بد من إبراء جديد بعدها، وبالله التوفيق". اهـ (من الأذكار: ص ٢٩٨، وحديث أبي ضمضم المذكور رواه أبو داود: برقم ٤٨٨٦، ٤٨٨٧ عن قتادة)(و قال الألباني: "صحيح مقطوع كما في صحيح أبي داود: ٩٢٤/٣")

ثم من لم يصح البراءة من الحق المجهول، شرط إعلامه بعينه، لاسيما إذا كان من عليه الحق عارفاً بقدرها، فلابد من إعلام مستحقة به؛ لأنه قد لا تسمح نفسه بالإبراء منه إذا عرف قدرها.

واحتجوا بالحديث المذكور، وهو قوله ﷺ: "منْ كَانَ لِأَخِيهِ عِنْدَهُ مُظْلَمَةً مِنْ مَالٍ أَوْ عَرْضٍ فَلَا تَحْلِلَهُ الْيَوْمَ".

قالوا: ولأن في هذه الجناية حقيقين: حقاً لله، وحقاً للآدمي، فالنوبة منها بتحلل الآدمي لأجل حقه، والندة فيما بينه وبين الله لأجل حقه.

قالوا: "ولهذا كانت توبة القاتل لا تتم إلا بتمكنه ولـي الدم من نفسه، إن شاء اقتصر، وإن شاء عفا، وكذلك توبة قاطع الطريق.

والقول الآخر: إنه لا يشترط الإعلام بما نال من عرضه وقدفه واغتيابه، بل يكفي توبته بينه وبين الله، وأن يذكر المغتاب والمقدوف في مواضع غيبته وقدفه بغضنه ما ذكره به من الغيبة، فيبدل غيبته بمدحه والثناء عليه، وذكر محسنه، وقدفه بذلك عفته وإحسانه، ويستغفر له بقدر ما اغتباه.
- وهذا اختيار شيخنا أبي العباس ابن تيمية - قدس الله روحه - .

واحتج أصحاب هذه المقالة بأن إعلامه مفسدة محسنة، لا تتضمن مصلحة، فإنه لا يزيد إلا أذى وحنقاً وغمماً، وقد كان مستريحاً قبل سماعه، فإذا سمعه ربما لم يصبر على حمله، وأورثه ضرراً في نفسه أو بذنه، كما قال الشاعر:

إِنَّ الَّذِي يَؤْذِيكَ مِنْهُ سَمَاعُهُ
وَمَا كَانَ هَذَا إِنَّ الشَّارِعَ لَا يَبِيحُهُ، فَضَلَّاً عَنْ أَنْ يَوجِبَهُ وَيَأْمُرَ بِهِ.

قالوا: "وريما كان إعلامه به سبباً للعداوة وال الحرب بينه وبين القائل، فلا يصفو له أبداً، ويورثه علمه به عداوة وبغضه مولدة لشرّ أكبر من شرّ الغيبة والقذف، وهذا ضد مقصود الشارع من تأليف القلوب، والترابط والتعاطف والتحابب.

قالوا: "والفرق بين ذلك وبين الحقوق المالية وجنایات الأبدان من وجهين.
أحدهما: أنه قد ينتفع بها إذا رجعت إليه، فلا يجوز إخفاوها عنه، فإنه محض حقه، فيجب عليه أداؤه إليه، بخلاف الغيبة والقذف، فإنه ليس هناك شيء ينفعه يؤديه إليه إلا إضراره وتهبيجه فقط، فقياس أحدهما على الآخر من أفسد القياس.

والثاني: أنه إذا أعلمه بها لم تؤذه، ولم تُهجّ منه غضباً ولا عداوة، بل ربما سرّه ذلك، وفرح به، بخلاف إعلامه بما مرّق به عرضه طول عمره ليلاً ونهاراً، من أنواع القذف والغيبة والهجو، فاعتبار أحدهما بالآخر اعتبار فاسد، وهذا هو الصحيح في القولين كما رأيت. والله أعلم". اهـ (مدارج السالكين: ٣١٥/١-٣١٧)

وقال ﷺ في موضع آخر:

"وَهَذِهِ الْمُسَأَّلَةُ فِيهَا قُولَانٌ لِلْعُلَمَاءِ، هَمَا رَوَيْتَنَا عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَهُمَا:-

"**هَلْ يَكْفِيُ فِي التَّوْبَةِ مِنَ الْغَيْبَةِ الْاسْتِغْفَارُ لِلْمُغَتَابِ، أَمْ لَابْدَ مِنْ إِعْلَامِهِ وَتَحْلَلَهُ؟**

قال: "والصحيح أنه لا يحتاج إلى إعلامه، بل يكفيه الاستغفار له، وذكره بمحاسن ما فيه في المواطن التي اغتابه فيها، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره. قال: "والذين قالوا: "لابد من إعلامه" جعلوا الغيبة كالحقوق المالية، والفرق بينهما ظاهر، فإن في الحقوق المالية ينتفع المظلوم بعود نظير مظلمته إليه، فإن شاء أخذها، وإن شاء تصدق بها، وأما في الغيبة فلا يمكن ذلك، ولا يحصل له بإعلامه إلا عكس مقصد الشارع، فإنه يوغر صدره، ويؤذنه إذا سمع ما رمي به، ولعله يهيج عدواته، ولا يصفو له أبداً، وما كان هذا سبيله فالشارع الحكيم لا يبيحه، ولا يجيزه، فضلاً عن أن يوجبه ويأمر به، ومدار الشريعة على تعطيل المفاسد وتقليلها، لا على تحصيلها وتكلمتها". اهـ

(نقله عن السفاريني في غذاء الألباب: ١/٦٣)

- **وقال أبو الليث الفقيه السمرقندى الحنفى في كتابه "تنبيه الغافلين" (ص ١٢٥):**

"قد تكلم الناس في توبة المغتاب، هل تجوز من غير أن يستحل من أخيه؟ قال بعضهم: "يجوز"، وقال بعضهم: "لا يجوز، ما لم يستحل من صاحبه، وهو عندنا على وجهين: إن كان ذلك القول قد بلغ إلى الذي اغتابه، فتوبته أن يستحل منه ويستغفر الله، وإن لم يبلغ فليس يستغفر الله تعالى، ويضمر أن لا يعود إلى مثله". اهـ

- **وقال أحمد بن محمد بن حجر الهيثمي رحمه الله في كتابه "تطهير العيبة من دنس الغيبة" (ص ٦٢):** "وطريق التوبة بالنسبة لمن اغتاب المسلمين هو أن يتخلله ويطلب منه العفو إذا أمن الفتنة، أما إذا كان هذا يسبب الشحناه أو يسبب منكراً آخر أو فتنة، فإن المغتاب يذكره بالخير الذي فيه في المجالس التي ذكره فيها بسوء، ويرد عنه الغيبة بجهده وطاقته، فتكون تلك بتلك إن شاء الله، مع مراعاة شروط التوبة وبالله التوفيق". اهـ

استحباب الإبراء من الغيبة^(١)

ذكر الإمام النووي في كتابه "الأذكار" (ص ٢٩٧):

"أنه يستحب لصاحب الغيبة أن يبرئ المغتاب منها، ولا يجب عليه ذلك؛ لأنه تبرع وإسقاط حق، فكان إلى خيرته، ولكن يستحب له استحباباً مؤكداً الإبراء ليخلص أخاه المسلم من وبال هذه المعصية، ويفوز هو بعظيم ثواب الله تعالى في العفو ومحبة الله ﷺ، قال الله تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤]، وطريقه في تطبيب نفسه بالعفو أن يذكر نفسه أن هذا الأمر قد وقع ولا سبيل إلى رفعه، فلا ينبغي أن أفوت ثوابه، وخلاص أخي المسلم، وقد قال تعالى: ﴿وَكَمْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣]، وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعُفْوَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] الآية، والآيات بنحو ما ذكرنا كثيرة.

وفي الحديث الصحيح الذي رواه الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رض أن رسول الله ﷺ قال: "والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه"

- وقد قال الشافعي رض: "من استرضي فلم يرض فهو شيطان"، وقد أنسد المتقدمون:
قيل لي: قد أساء إليك فلان
وهيأ الفتى على الذل عار
قلت: قد جاءنا وأحدث عذراً

فهذا الذي ذكرنا من الحث على الإبراء عن الغيبة هو الصواب". اهـ

وأخرج ابن أبي الدنيا في نم الغضب: عن عبد الرحمن بن عوف رض قال: قال رسول الله ﷺ: **"ثلاث أقسم عليهم: ما نقص مال قط من صدقة، فتصدقوا، ولا عفا رجل عن مظلمة ظلمها إلا زاده الله تعالى بها عزراً، فاعفوا يزيدكم الله عزراً، ولا فتح رجل على نفسه بباب مسألة يسأل الناس، إلا فتح الله عليه باب فقر."**

(رواه الإمام أحمد والترمذى بنحوه، وهو في " صحيح الجامع": ٣٠٢٤)

وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" وأحمد عن عبد الله بن عمرو رض أن رسول الله ﷺ قال: **"ارحموا ترحموا، واغفروا يغفر الله لكم، وويل لأقماع^(٢) القول، وويل للمصرّين الذين يصرّون على ما فعلوا وهو يعلمون"**

(١) حرمة أهل العلم: ص ١١٦-١١١، بتصريف واختصار.

(٢) الأقماع: جمع "قمع": وهو الإناء الذي يجعل في رأس الظرف ليملأ بالمائع، شبهه استماع الذين يستمعون القول، ولا يعونه، ولا يعملون به بالأقماع التي لا تعي شيئاً مما يفرغ فيها، فكانه يمر عليها مجاتزاً كما يمر الشراب في القمع". (أفاده المناوي في الفيض: ١/٤٧٤).

- وأخرج الطبراني عن جرير رض قال رسول الله ص:

"مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ، وَمَنْ لَا يَغْفِرُ لَهُ، وَمَنْ لَا يَتَبَّعْ لَا يَتَبَّعْ عَلَيْهِ"

(السلسلة الصحيحة: ٤٨٣)

- قال منصور الفقيه:

عن الرحمن في علم الغيب
يمُنْ به على أهل الذنب

(بهجة المجالس: ٣٧٢/١)

وقال نبينا فيما رواه
مُحَالٌ أن ينال العفو من لا

وأخرج أبو داود والترمذى عن أبي قابوس مولى عبد الله بن عمرو رض عن رسول الله ص قال:
"الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء"
(الصحىحة: ٩٢٥)

- وقال إبراهيم التيمي: "إن الرجل ليظلمني، فأرحمه"
(سير أعلام النبلاء: ٦١/٥)

- وأخرج الإمام أحمد عن عقبة بن عامر رض قال: لقيت رسول الله ص فقال لى:
"يا عقبة بن عامر! صِلْ مَنْ قطعك، وأعطِ مَنْ حرمك، واعفْ عَمَّنْ ظلمك" (الصحىحة: ٨٩١)

- وإبراء المغتاب إذا جاء نادماً معتذراً يشمله عموم قول رسول الله ص:
"مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا، أَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَثْرَتَهُ"
(رواية أبو داود وابن ماجه والبيهقي)

- ونقل المناوي عن ابن عبد السلام قوله: "إقالة النادر من الإحسان المأمور به في القرآن"
(فيض القدير: ٧٩/٦)

والجزاء من جنس العمل، قال الشاعر:
أقلني أقالك من لم يزل

- وأخرج الترمذى عن أم المؤمنين عائشة رض قالت:
"لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ص فَاحْشَأَ وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَلَا صَحَابًا فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَجْزِئُ بِالسَّيْئَةِ،
وَلَكِنْ يَعْفُوْ، وَيَصْفِحُ".
(صححه الألبانى فى مختصر الشمائى: ص ١٨٢)

- وعن الحسن بن علي رض قال: "لو أَنْ رَجُلًا شَتَمَنِي فِي أَذْنِي هَذِهِ، وَأَعْتَذَرُ إِلَيْهِ فِي أَذْنِي
الْأُخْرَى، لَقَبَلَتْ عَذْرَهُ".
(الآداب الشرعية لابن مفلح: ٣٠٢/١)

(السابق: ٧١/١)

- وروى الخلال عن الحسن قال: "أفضل أخلاق المؤمن العفو"

- وقال الإمام أحمد بعد المحنة: "كل من ذكرني ففي حل إلا مبتدعاً، وقد جعلت أبا إسحاق - يعني المعتصم - في حل، ورأيت الله يقول: ﴿وَلِيُعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا لَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُم﴾ [النور: ٢٢] وأمر النبي ﷺ أبا بكر بالعفو في قصة مسطح، قال أبو عبد الله: "وما ينفعك أن يُعذب الله أخاك
ال المسلم بسببك" (نزهة الفضلاء: ص ٨٢٨)

- وقال الأحناف: "إن اعتذر إليك معذرٌ، تلقه بالبشر".

- وقال عبد القاهر بن طاهر التميمي:

ثم انتهى ثم ارتعى ثم اعترف
يا من عدا ثم اعتدى ثم اقترف
إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف
أبشر بقول الله في آياته
(الحاوي للسيوطى: ٢٧٧/١)

- وقال الخليفة المنتصر بالله لما عفا عن أبي العمر الشاري:

"لذة العفو أعزب من لذة التشقّي، وأفبح فعال المقتدر الانتقام"

- وقال محمد بن أبي حاتم: "سمعته -أي الإمام البخاري - يقول لأبي معاشر الضريح:
"اجعلني في حل يا أبا معاشر، فقال: من أي شيء؟ قال: رويت يوماً حديثاً فنظرت إليك، وقد أعجبت
به، وأنت تحرك رأسك ويدك، فتبسمت من ذلك، قال: أنت في حل، رحمك الله يا أبا عبد الله"
(المصدر السابق: ص ٩٠٤)

- وقال عبد الله بن زياد: "كنت عند أحمد بن حنبل، فقال له رجل: "يا أبا عبد الله! قد
اغتناك، فاجعلني في حل، قال: "أنت في حل إن لم تعد، فقلت له: "أتجعله في حل يا أبا عبد الله، وقد
اغتابك؟ قال: ألم تبني اشترطت عليه؟!" (حلية الأولياء: ١٧٤/٩)

كيفية التخلص من داء الغيبة؟

لو كانت الأخلاقُ صفات لازمة، لا يمكن الإنسان تغييرها ولا تبديلها ولا تهذيبها، لما أمر الشر بالخلي عن الأخلاق المرذولة، والتحلي بالأخلاق الفاضلة، قال تعالى: ﴿لَا يَكُفُّ اللَّهُ تَقْسِيْمًا إِلَّا وَسُعْدَاهُ﴾ [البقرة: ٢٨٦] فلا تكليف إلا بمقدور، ولا تكليف بمستحيل، قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ ٩ ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [الشمس: ١٠-٩]

- وقد أخرج الخطيب في "تاریخه" عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **"إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالْتَّعْلُمِ، وَالْحَلْمُ بِالْتَّحْلُمِ، وَمَنْ يَتَحَرَّ الْخَيْرَ يُعْطَهُ، وَمَنْ يَتَوَقَّ الشَّرِّ يُوقَهُ"** (السلسلة الصحيحة: ٣٤٢)

- وأخرج أبو نعيم في "الحلية" عن أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **"أَفْضَلُ الْجَهَادِ أَنْ تَجَاهِدَ نَفْسَكَ وَهُوَكَ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّلَهُ"** ومن هذا الجهاد: جهاد "شهوة" الكلام، وذلك ببذل أقصى الوع وغاية الجهد لصيانة اللسان، وكفه عن أذى الخلق.

- ويبقى السؤال كيف التخلص من داء الغيبة.

أولاً: يكرر بين الحين والآخر مطالعة نصوص الوهابيين في الترهيب من الغيبة، والترغيب في حفظ اللسان

وعليه أن لا يغيب عنه قول رب العالمين في ذم الغيبة: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيْحَبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَهُمْ أَخْيَهُ مَيْتًا فَكَرِهُتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢]

فمن وضع هذه الآية نصب عينيه، فإنه لا يتصور منه أبداً أن يتجرأ على الغيبة، وكذلك عليه أن يتذكر كلام النبي ﷺ في ذم الغيبة، وكيف حذر منها.

- فقد أخرج البخاري ومسلم من حديث ابن عباس ﷺ قال: أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم النحر فقال: "يا أيها الناس، أي يوم هذا؟ قالوا: يوم حرام، قال: فأي بلد هذا؟ قالوا: بلد حرام، قال: فأي شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام، قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، فأعادها مراراً. ثم رفع رأسه فقال: اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟"

- وعند البخاري ومسلم أيضاً من حديث أبي بكرة رض أن رسول الله ص قال في خطبته في حجة الوداع: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا هل بلغت".

- وعند الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رض أن رسول الله ص قال: "كلُّ المُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ".

- ولابد أن يعلم أنه بمخالفة أمر النبي ص فإنه يتعرض لغضب الله عليه وسخطه. فقد أخرج الإمام أحمد عن علقمة عن بلال بن الحارث رض قال: قال رسول الله ص: إن الرجل ليتكلّم بالكلمة من رضوان الله تعالى ما يظن أن تبلغ ما بلغت، يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلاقاه، وإن الرجل، ليتكلّم بالكلمة من سخط الله تعالى، ما يظن أن تبلغ ما بلغت، يكتب الله تعالى عليه سخطه إلى يوم يلاقاه". فكان علقمة يقول: "كم من كلام قد منعنيه حديث بلال بن الحارث".

ثانياً: مطالعة سير السلف الصالحة وأقوالهم، وكيف كانوا يحفظون اللسان

ويتقون الغيبة^(١)

فعلى كل إنسان منا أن يعتزل المغتابين، ويلزم مجالس الصالحين المتورّعين عن الغيبة، فإن تعذر وجودهم؛ فعليه أن يدمن مطالعة أخبار السلف الصالحة، ويقتدي بهم.

قد حفظت لنا كتب التراجم سير أفادوا الأوقات، واستدركون الهفوات، فالعيون مشغولة بالدموع عن المحرمات، واللسان محبوس في سجن الصمت عن الهلكات، والكف قد كفت بالخوف عن الشهوات، والقدم قيدت بقيود المحاسبات، والليل لديهم يجارون فيه بالأصوات، فإذا جاء النهار قطعواه بمقاطعة اللذات، حفظوا الله حفظهم، وطهر ألسنتهم من آفة الغيبة المهلكة، فكانوا يجتنبونها كما يجتنبون النجاسات، ولا يسمحون للغيبة أن تدار في مجالسهم، كما لا يسمحون لكتوس الخمر أن تدور فيها، وهكذا بعضاً من سيرتهم على سبيل المثال لا الحصر.

- امتدح حسان بن ثابت رض أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق رض فقال:

حَصَانٌ^(١) رَزانٌ^(٢) مَا تُنْزِنُ^(٣) بِرِبِّيَةٍ
وَتُصْبِحُ غَرْشِي^(٤) مِنْ لَحْوِ الْغَوَافِلِ^(٥)
(هذا البيت رواه البخاري ومسلم)

- **وقال الأخفف بن قيس:** "ما ذكرت أحداً بسوء بعد أن يقوم من عندي" (صفة الصفوة: ١٩٩/٣)

- **وعن مسلم البطين قال:** "كان سعيد بن جبير لا يدع أحداً يغتاب عنده" (سير أعلام النبلاء: ٣٣٦/٤)

- **وقال الفلاس:** "ما سمعت وكيعاً ذاكراً أحداً بسوءٍ قط" (المصدر السابق: ١٥٨/٩)

- **وعن جرير بن حازم قال:** "سمعت ابن سيرين ذكر رجلاً، فقال: ذاك الأسود، ثم قال: "أستغفر الله، أخاف أن أكون قد اغتبته". (الزهد لهناء - ١١٩١) و(أبو نعيم في الحلية: ٢/٢٦٨)

- **وعن طوق بن وهب قال:** "دخلت على محمد بن سيرين، وقد اشتكيت، فقال: كأنني أراك شاكياً؟ قلت: أجل، قال: اذهب إلى فلان الطبيب، فاستوصفه، ثم قال: اذهب إلى فلان فإنه أطيب منه، ثم قال: أستغفر الله، أراني قد اغتبته" (شعب الإيمان: ٥/٣١)

- **يقول إبراهيم الحريبي عن أستاذه بشر بن الحارث الحافي:**
"ما أخرجت بغداد أتم عقلاً منه، ولا أحفظ للسانه من بشر، ما عرف له غيبة لمسلم".

- **وقال بعضهم:** "صحت الربيع بن خثيم عشرين عاماً، ما سمعت منه كلمة تعاب" (سير أعلام النبلاء: ٤/٢٥٩)

- **وقال أبو بكر بن عياش:** "ما سمعت أبا إسحاق السبيبي يعيّب أحداً قط" (السير: ٥/٣٩٩)

(١) حصان: محسنة عفيفة.

(٢) رزان: كاملة العقل.

(٣) ما تُنْزِنُ: ما تتهم.

(٤) غرشي: جائعة، أي لا تغتاب الناس، لأنها لو اغتابتهم شبعوا من لحومهم.

(٥) الغوافل: هن الغافلات عما رمين به من الفواحش.

- **وَهَا هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ الْمُقْرئُ أَبُو الْحَسِينِ الْحَجَاجِيُّ** مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ يَقُولُ عَنْهُ الْحَاكِمِ: "كَانَ أَبُو الْحَسِينِ الْحَجَاجِيُّ مِنَ الصَّالِحِينَ الْمُجْتَهِدِينَ بِالْعِبَادَةِ، صَحَّبَهُ نِيفًا وَعِشْرِينَ سَنَةً بِاللَّيلِ وَالنَّهَارِ، فَمَا أَعْلَمُ أَنَّ الْمَلَكَ كَتَبَ عَلَيْهِ خَطِيبَةً" (السِّيرَ: ٢٤١/٦)

- **وَقَالَ خَارِجَةُ بْنُ مَصْعُوبَ**: "صَحَّبَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُوْنَ أَرْبِعًا وَعِشْرِينَ سَنَةً، فَمَا أَعْلَمُ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ كَتَبَتْ عَلَيْهِ خَطِيبَةً" (الحُلْيَةُ: ٣٧/٣)

- **وَعَنْ يَحِيَّ الْقَطَانِ قَالَ**: "مَا سَادَ ابْنَ عُوْنَ النَّاسَ أَنْ كَانَ أَتْرَكُهُمْ لِلْدُنْيَا، وَلَكِنْ إِنَّمَا سَادَ ابْنَ عُوْنَ النَّاسَ بِحَفْظِ لِسَانِهِ" (الحُلْيَةُ: ٣٧/٣)

- **وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِجْرٍ فِي تَرْجِمَةِ "أَرْوَنَ الدَّوَادَارِ"**: "وَكَانَ خَيْرًا، سَاكِنًا، قَلِيلُ الغَضَبِ، حَتَّى يُقَالُ: إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ أَحَدٌ فِي طُولِ نِيَابَتِهِ بِمَصْرِ وَجَلَبَ كَلْمَةً سُوءً" (الدُّرُرُ الْكَامِنَةُ: ٤٥٧/٣)

- **وَفِي تَرْجِمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ التَّلْمِسَانِيِّ**: "أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا عَلَى حَفْظِ كِتَابِ اللَّهِ، طَيِّبُ النُّغْمَةِ بِهِ، لَمْ يُؤْثِرْ عَنْهُ فِي أَحَدٍ وَقِيَعَةً، مَعَ اتِّصَالِهِ بِالسُّلْطَانِ" (الدُّرُرُ الْكَامِنَةُ: ٤٥٧/٣)

- **وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ بَشَّارَ**: "مِنْذَ ثَلَاثِينَ سَنَةً مَا تَكَلَّمَتْ بِكَلْمَةٍ أَحْتَاجَ إِنْ أَعْتَذِرَ مِنْهَا"

- **وَعَنْ مُخْلِدِ بْنِ الْحَسِينِ قَالَ**: "مَا تَكَلَّمْتُ بِكَلْمَةٍ أَرِيدُ أَنْ أَعْتَذِرَ مِنْهَا مِنْذَ خَمْسِينَ سَنَةً" (حُلْيَةُ الْأُولَيَا: ٢٦٦/٨)

- **وَهُذَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْفَخْرِ تَاجِ الدِّينِ**: "كَانَ مُتَبَعِّدًا مُتَجَبِّلًا لِلْغَيْبَةِ وَسَمَاعَهَا" (الدُّرُرُ الْكَامِنَةُ: ٤٥٧/٣)

- **وَقَالَ الْبَخَارِيُّ**: "سَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ يَقُولُ: مِنْذَ عَقْلَتْ أَنَّ الْغَيْبَةَ حَرَامٌ، مَا اغْتَبْتُ أَحَدًا قَطَّ" (السِّيرَ: ٤٨٢/٩)

- **وقال بكر بن المنير** ﷺ:

"سمعت أبا عبد الله البخاري يقول: أرجو أن ألقى الله، ولا يحاسبني أنني اغتبت أحداً."

- **وعلّق الحافظ الذهبي على كلام البخاري قائلاً:**

"صدق ﷺ، ومن نظر في كلامه في الجرح والتعديل علم ورّعه في الكلام في الناس، وإنصافه فيمن يُضيقُهُ، فإنه أكثر ما يقول: "منكر الحديث"، "سكتوا عنه"، "فيه نظر"... ونحو هذا، وقلَّ أن يقول: "فلانٌ كذاب"، أو "كان يضعُ الحديث"، حتى إنه قال: "إذا قلتُ: "فلانٌ في حديثه نظر، فهو متهماً واه"، وهذا معنى قوله: "لا يحاسبني الله أني اغتبت أحداً، وهذا هو والله غاية الورع"

(سير أعلام النبلاء: ١٢/٤٣٩)

- **وقال محمد بن أبي حاتم الوراق:** "سمعت البخاري يقول:

"أرجو أن لا يكون لي خصم في الآخرة"، فقلت: "إن بعض الناس ينقمون عليك في كتاب "التاريخ"، ويقولون: فيه اغتياب الناس، فقال: "إنما رؤينا ذلك روایة، لم نقله من عند أنفسنا، قال النبي ﷺ: "بئس مولى العشيرة" يعني حديث عائشة.

- **ويقول محمد بن حاتم أيضاً وسمعته يقول (رأي البخاري):**

"ما اغتبت أحداً قط منذ علمت أن الغيبة تضر أهلها".

- **وقال خصيف، وعبد الكريم بن مالك:** "أدركنا السلف وهم لا يرون العبادة في الصوم ولا في الصلاة، ولكن في الكف عن أعراض الناس"

- **وكان وهب بن الورد** ﷺ **يقول:** "والله لترك الغيبة عندي أحب إلى من التصديق بجبل من ذهب"

(التوبيخ والتنبية: رقم ١٦٩)

- **وقال أيضاً** ﷺ: "لأن أدع الغيبة أحب إليّ من أن يكون لي الدنيا منذ خلقت إلى أن تفنى، فأجعلها في سبيل الله تعالى، ولأن أغضّ بصري عمّا حرم الله تعالى أحب إليّ من أن تكون لي الدنيا وما فيها فأجعلها في سبيل الله، ثم تلا قوله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢]، وتلا قوله تعالى:

﴿قُلِّ لِلْمُؤْمِنِينَ يُغْضِبُونَ أَبْصَارِهِمْ﴾ [النور: ٣٠]

- **وقال إِيَّاسُ بْنُ مَعَاوِيَةَ بْنُ قُرَّةَ :**

"وكان أفضلهم عندهم - أي عند صحابة النبي ﷺ - أسلمهم صدوراً، وأقلهم غيبة" (حلية الأولياء: ١٢٥/٣)

- **وقال سهيل بن عبد الله التستري :**

"من أخلاق الصديقين أن لا يخلفوا بالله، وأن لا يغتابوا، ولا يغتاب عزهم، وأن لا يشبعوا، وإذا وعدوا لم يخلفوا، ولا يمزحون أصلًا".
(سير أعلام النبلاء: ٣٣٢/١٣)

- **وعن عبد الله بن المبارك :** قال: "قال بعضهم في تفسير العزلة:

"هو أن تكون مع القوم، فإن خاصوا في ذكر الله فغضن معهم، وإن خاصوا في غير ذلك فاسكت"
(الصمت لابن أبي الدنيا: ٢٤١)

- **وقال الإمام ابن الجوزي :** واصفاً شيخه عبد الوهاب الأنصاطي:

"كان على قانون السلف لم يسمع في مجلسه غيبة..."
(صيد الخواطر: ص ١٧٣)

- **وكان سيد القراء ميمون بن سياه:**

"لا يغتاب، ولا يدع أحداً يغتاب، ينهاء، فإذا انتهى وإنما قام"
(الصمت لابن أبي الدنيا: ص ١٣٨)

- **وقال ابن دقيق العبد :** "ما تكلمت بكلمة، ولا فعلت فعلًا، إلا وأعدت له جوابًا بين يدي الله ﷺ"

(شذرات الذهب: ٥/٦)، (طبقات الشافعية للسبكي: ٢١٢/٩)

وأخيراً... وبعد ما مرّ بنا من أقوال وأفعال بعض أهل الصلاح في الغيبة، ندرك ما قاله خصيف، وعبد الكريم بن مالك: "أدركنا السلف وهم لا يرون العبادة في الصوم ولا في الصلاة، ولكن في الكف عن أعراض الناس"

ثالثاً: أن يتذكر المغتاب أنه يهدى حسناته لمن أغتابه:

فيكون هذا رادعاً له، وحاجزاً عن استمراء هذا الأمر والخوض فيه فقد أخرج الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رض أن النبي صل قال: "أندرون من المفلس؟ قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متابع، فقال: إن المفلس من أمتى من يأتي يوم القيمة بصلة، وصيام، وزكاة، ويأتي وقد شتم هذا، وقدف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطي هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خططيتهم، فطرحت عليه، ثم طرح في النار".

- وقد مرّ بنا قول الحسن البصري رض: "والله للغيبة أسرع في دين المؤمن من الأكلة في جسده" (الصمت لابن أبي الدنيا: ص ١٢٩)

- وروي عن الحسن أيضاً أن رجلاً قال: "إن فلاناً قد اغتابك"، فبعث إليه طبقة من الرطب، وقال: "بلغني أنك أهديت إلى حسناتك، فأردت أن أكافئك عليها، فاعذرني، فإني لا أقدر أن أكافئك بها على التمام" (تنبيه الغافلين: ١٧٦/١)، (الإحياء: ١٦٤/٣)

- قال رجل للحسن: "بلغني أنك تغتابني"، فقال: لم يبلغ قدرك عندي أن أحكمك في حسناتي" (الجامع لأحكام القرآن لقرطبي: ٣٣٦/٦)

- وقال رجل للفضل بن عياض: "إن فلاناً يغتابني" فقال: "قد جلب لك الخير جلباً" (حلية الأولياء: ١٠٨/٨)

- وقال عبد الرحمن بن مهدي: "لولا أنى أكره أن يُعصى الله، لتركت أن لا يبقى أحد في مصر إلا اغتابني، أي شيء أهنا من حسنات يجدها الرجل في صحيفته لم يعمل بها!؟" (رواہ البيهقي في شعب الإيمان: ٣٠٥/٥)، (السير: ١٩٥/٩)

- وقال الإمام عبد الله بن المبارك رض: "لو كنت مغتاباً أحداً لاغتبت والدي لأنهما أحق بحسناتي"

- وقال أيضاً: "قلت لسفيان الثوري: ما أبعد أبا حنيفة من الغيبة! ما سمعته يغتاب عدواً له" قال: والله هو أعقل من أن يسلط على حسناته ما يذهب بها" (مناقب أبي حنيفة لأبي المؤيد موفق المكي: ١٩٠/١)

- وكتب أشهب بن عبد العزيز إلى رجل كان يقع فيه: "أما بعد: فإنه لم يمنعني أن أكتب إليك أن تتزايد ممّا أنت فيه إلا كراهيّة أن أعينك على معصيّة الله، وأعلم أنّي أرتع في حسناتك كما ترعى الشاة الخضر، والسلام" (ترتيب المدارك: ٤٥٠ / ١)

- وذكر عن إبراهيم بن أدهم أنه قال: "يا مكذب! بخلت بدنياك على أصدقائك، سخوت بأخرتك على أعدائك، فلا أنت فيما بخلت به معذور، ولا أنت فيما سخوت به محمود" (تبنيه الغافلين: ١٧٧ / ١)

- عن جعفر بن محمد قال: "إذا بلغك من أخيك ما يسوّوك، فلا تغتم، فإنه إن كان كما يقول كانت عقوبة عجلت، وإن كان على غير ما يقول كانت حسنة لم تعملها". (سير أعلام النبلاء: ٢٦٤ / ٦)

- وقيل لعمرو بن عبيد: "لقد وقع فيك فلان حتى رحمناك، قال: إيه فارحموها".
(الجامع لأحكام القرآن: ٣٣٦ / ١٦)

- وذكر الشيخ عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس في ترجمة العالمة القرآني "محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي رحمه الله" أنه قال محذرًا من الواقع في أعراض الناس: "قتل الأولاد وأخذ الأموال أهون منأخذ الحسنات لشایب كبير - يقصد نفسه -، وقيل: ما النار في اليابس بأسرع من الغيبة في حسنات العبد".

رابعاً: البحث عن دوافع الغيبة وقطعها:

فعلى الإنسان مثلاً أن يبحث عن بواعث دوافع الغيبة، ويعمل على قطع أسبابها وبواعث دوافع الغيبة كثيرة منها:-

- الحدق وإشفاء الغيظ، وإنفاذ الغضب:** فإذا غضب الإنسان فإنه يتشفى بذلك مساوى الغير - إن لم يكن ثمَّ دين يردعه، وربما لم يقدر على إنفاذ غضبه، فيتحقق الغضب في الباطن فيصير حقداً، فتُقطع بسيبه الغيبة، وعلاج ذلك: هو كظم الغيظ عند الغضب، وعليه أن يغفو ويصفح، رجاءً أن يدخل تحت قوله تعالى: ﴿وَلَيَعْفُوا وَلَيَصْفُحُوا إِلَّا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُم﴾ [النور: ٢٢] ويذكر قوله تعالى: ﴿وَالْكَاذِلِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤]
 - **وليتذكر قول النبي ﷺ:** "من كتم غيظاً وهو قادر على أن ينفذه، دعاه الله عَلَى رعوس الخلائق حتى يُخَيِّرَهُ من الحور العين، يُزوجه منها ما يشاء"
- (رواية الترمذى وأبو داود عن معاذ بن أنس ﷺ وهو في صحيح الجامع: ٦٥١٨)

٢- عدم مجاملة الجلسا فيما يغضب الرحمن:

فترى البعض ربما يوافق أقرانه، ويُجامِل رفقاءه، ويشارك جلساًه الغيبة ويرى أنه لو أنكر عليهم، أو قطع المجلس استقلوه ونفروا عنه، ويحسب أن ذلك من حسن المعاشرة، وهذا خطأ كبير، وذنب عظيم، وعلاج ذلك: أن يسعى دائماً لرضا الله حتى لو كان بسخط الناس.

- فقد أخرج ابن حبان في "صححه" من حديث معاوية قال: قال رسول الله ﷺ "من التمس رضا الله بسخط الناس؛ رضي الله عنه وأرضي عنه الناس، ومن التمس رضا الناس بسخط الله، سخط الله عليه وأسخط عليه الناس".

- وفي رواية: "من أرضي الله بسخط الناس، كفاه الله الناس، ومن أسخط الله برضاه الناس **وكله الله إلى الناس**" (السلسلة الصحيحة: ٢٣١١)

فعلى الإنسان أن يردَّ غيبة أخيه المسلم، فإن لم يستطع فعله القيام من هذا المجلس، امثلاً لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِتَّهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]

- ولا أجد مثلاً لمن يخوض في عرض إنسان مجاملة لجلسائه إلا ما روي عن عيسى الكليلة، حيث قال لجلسائه: "أرأيتم لو أتيتكم على رجل نائم، قد كشفت الريح عن بعض عورته، أكنتم تسترون عليه؟ قالوا: نعم: قال: بل كنتم تكشفون البقية، قالوا سبحان الله! كيف تكشف البقية؟ قال: أليس يذكر عندكم الرجل بالسوء، فتذكرون له بأسوء ما فيه، فأنتم تكشفون بقية الثوب عن عورته".

٣- الحسد: فتجده يحسد من يثني الناس عليه ويحبونه ويكرمونه، فيريد زوال تلك النعمة عنه، فلا يجد سبيلاً لذلك إلا بالقدح فيه، وهذا هو الحسد، وهو بخلاف الغضب؛ لأن الغضب يكون على من وقعت منه جنائية، لكن الحسد قد تكون مع الصديق والحبيب والرفيق.

وعلاجه: أن يتذكّر أن الحسد من أخلاق اللئام، يتزهه عند الكرام،

- وقد جاء في "سنن النسائي" بسنده صحيح أن النبي ﷺ قال:

(حسنه الألباني في صحيح النسائي: ٢٩١٢)

"**لَا يجتمعان في قلب عبد: الإيمان والحسد**"

وعليه أن يعلم أن الحسد يجعل صاحبه دائمًا في همٍ وغمٍ، حيث إنه لا يرضي بما قسمه الله له، ويرى من هو أفضل منه في المال أو الصورة أو الأخلاق، فيركبه الهمُ والغمُ، وعليه أن يعلم أيضًا أن الحسد سوء أدب مع الله، واعتراض على قضائه، **وعلاج هذا:** أن يسلم ويرضي ويسك من الحسد والغيبة، ولابد أنه إذا تخلص من الحسد والبغى والغل فهو من أفضل الناس.

- فقد أخرج ابن ماجه عن عبد الله بن عمرو قال: "قيل لرسول الله ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: كُلُّ مُخْمُومٍ الْقَلْبُ، صَدُوقُ الْلِّسَانُ، قَالُوا: صَدُوقُ الْلِّسَانِ نَعْرَفُهُ، فَمَا مُخْمُومُ الْقَلْبِ؟ قَالَ: هُوَ التَّقِيُّ النَّقِيُّ، لَا إِثْمَ فِيهِ، لَا بُغَى، لَا غُلَّ، لَا حَسْدٌ" (الصحيفة: ٩٤٨)

٤- تزكية النفس: فتراه يمدح نفسه ويزكيها عند الناس، وذلك عن طريق تنفيص غيره، وهذا النوع من أقبح أنواع الغيبة، لأن يذكر إنسانٌ عنده، فيقول: "تعوذ بالله من قلة الحياة، أو نسأل الله العافية، أو يقول: ساعني ما وقع لصديقنا من كذا وكذا، أو يقول: كان مجتهداً في العبادة، والعلم، والنزاهة، والأمانة، لكنه فتر وابتلى، أو فهمه ركيك، أو جاهل، أو يعمل للدنيا..." فهو بذلك يجمع بين ذم المذكور، ومدح نفسه.

وربما قال بعضهم عند ذكر إنسان: "ذلك المسكين قد بلـي باـفة عظيمة تاب الله علينا وعليه" فهو يظهر الدعاء ويخفي قصده، وكم ترى من رجل متـورـع عن الفواحش والظلم، ولكن لسانه يفرـي في أعراض الأحياء والأموات، ولا يبالي بما يقول، **وعلاج ذلك:** أن يتذكـر قول رب العالمـين، حيث قال في كتابـه

الـكـريـمـ: ﴿أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنفُسَهُمْ بِاللَّهِ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ قَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩]

وقولـه تعالىـ: ﴿فَلَا تُنْزِكُوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النـجـمـ: ٣٢]

ويذكر الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رض وفيه أن النبي ص قال:

"بحسب أمرك من الشر أن يحرق أخاه المسلم"

- ويعلم أن ما دفعه إلى ذلك العجب والغرور، وهو ما من المهمات

فقد أخرج البزار من حديث أنس رض قال: قال رسول الله ص:

"لو لم تكونوا تذنبون، لخفت عليكم ما هو أكبر من ذلك: العجب العجب"

- وعند ابن خزيمة بلفظ: "لو لم تكونوا تذنبون؛ خشيت عليكم أكثر من ذلك العجب"

(الصححة: ٦٥٨)

٥- **المِزاح**: فيذكر عيوب الناس، أو يحاكي أفعالهم، ليُضحك جلساً عليهم، قال الحافظ ابن

عبد البر رحمه الله: "وقد كره جماعة من العلماء الخوض في المزاح، لما فيه من ذميم العاقبة، ومن التوصل

إلى الأعراض، واستجلاب الضغائن، وإفساد الإخاء".اهـ

- وقال الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى رحمه الله:

لسانه عن جراح لي صاحب ليس يخلو

على سبيل المزاح يجيد تمزيق عرضي

(المصدر السابق: ٢٧٠/٢)

وعلاجه: أن يتذكر قوله النبي ص: "ألا هل عسى رجل منكم أن يتکلم بالكلمة يُضحك بها

القوم؛ فيسقط بها أبعد من السماء، ألا عسى رجل يتکلم بالكلمة يُضحك بها أصحابه

فيسخط الله بها عليه لا يرضى عنه حتى يدخله النار".(رواہ أبو الشيخ من حديث أنس رض)

- وفي رواية: "إن الرجل ليتحدث بالحديث ما يريد به سوء إلا ليُضحك به القوم؛ فهو به

"أبعد من السماء"

٦- **الفراغ**: وما ينشأ عنه من وحشة وسامة وملل، فيستهلك وقته بالغيبة وتتبع عورات الناس،

وعلاجه: كما قال الحسن البصري رحمه الله: "نفسك إن تشغلها بالحق شغلتك بالباطل"

٧- التنافس على الدنيا:

فيذم زملاءه لدى المسؤولين ليرتفع في نظرهم، أو يترقى إلى منصب أعلى، وهذا الرجل متسلق يركب على أكتاف الآخرين؛ ليصل إلى مرتبة أعلى، أو زيادة في الدخل، وعلاج هذا: أنه لابد أن يعلم أن رزقه مقسم مكتوب في اللوح المحفوظ، لا يُزاد فيه ولا ينقص منه.

- وقد أخرج أبو نعيم في "الحلية" من حديث أبي أمامة رض عن النبي ص قال: "إن روح القدس نفث في روبي أن نفساً لن تموت حتى تستكمل أجلها، وتستوعب رزقها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب، ولا يحملن أحدكم استبطاء الرزق أن يطلب بمعصية الله، فإن الله تعالى لا ينال ما عنده إلا بطاعته" (صحيح الجامع: ٢٠٨٥)

٨- وهناك جملة من أسباب وبواطن الغيبة ومنها:-

أ) أن يستشعر من إنسان أنه سيقصده ويطول لسانه عليه، أو يصبح حاله عند محتشم، أو يشهد عليه بشهادة، فيبادر هو بالقدح في هذا الإنسان ويطعن فيه؛ ليسقط أثر شهادته.

ب) ومن دواعي وبواطن الغيبة أن ينسب إليه شيء في يريد أن يبرأ نفسه منه، فيذكر الذي فعله، وكان عليه أن يبرأ نفسه دون أن يذكر الذي فعل هذا الشيء، أو يذكر غيره بأنه كان مشاركاً له في الفعل؛ ليمهد بذلك عذر نفسه في فعله.

٩- وهناك نوع من أنواع الغيبة دقيق وغامض، حيث يخوض في إنسان ويظن أنه يحسن صنعاً، وأن ما يقوله هو من جملة ما يتقرب به إلى الله، ويزيّن له الشيطان ذلك، ومثاله: أ) أنه يقول متعجباً من فعل شخص قد أخطأ، ما أعجب ما رأيت من فلان (يذكره باسمه) وهذا خطأ، فإنه قد يكون صادقاً فيما أنكر به عليه، لكن كان عليه أن يتعجب من الفعل ولا يذكر اسمه، لأنه بذكر اسمه صار مغتاباً، وأثم من حيث لا يدري.

ومن ذلك قول الرجل: "تعجبت من فلان، كيف يحب فلانة وهي قبيحة؟! وكيف يجلس بين يدي فلان وهو جاهل... وهكذا.

ب) وكذلك تراه يغتم بسبب ما يبتلى به إنسان، فيقول: "مسكين فلان، قد غمني أمره وما أبتلي به، فيكون صادقاً في دعوى الاغتراب، ويلهيه الغم عن الحذر من ذكر اسمه، فيذكره فيصير به مغتاباً، فالثرجم والاغتراب ممكن دون ذكر اسمه، لكن استثاره الشيطان على ذكر اسمه؛ ليبطل به ثواب اغترابه وترحمه.

ج) أو أنه قد يغضب على منكر قارفه إنسان إذا رأه أو سمعه، فيظهر غضبه ويدرك اسمه، وكان الواجب أن يظهر غضبه عليه، بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويستر اسمه فلا يذكره بالسوء. فليس التعجب والرحمة والغضب عذراً في ذكر الاسم؛ لأن المقصود يتم دون ذكر الاسم.

د) أو تدفعه الحزبية والعصبية الجاهلية إلى أن يقع في بعض الجماعات العاملة في ساحة الدعوة، فتقع منه الغيبة أو النيمية بقصد مصلحة الدعوة، وتصوير الخوض في أعراض المخالفين على أنه عبادة يتقرّب بها إلى الله عَزَّوجلَّ.

فهذه الأسباب الباعثة على الغيبة والداعية إليه لا بد للإنسان أن يقطع دوافعها ويجهد في طلب العلم، وفعل الخيرات، فهذا سبيل لزيادة الإيمان، وهذا بدوره يؤدي إلى فطم اللسان عن الغيبة وغيرها من أفات اللسان.

خامساً: قلة مخالطة الناس:

وهذه من أهم الوسائل الوقائية لعدم الوقوع في الغيبة؛ لأن الدفع أسهل من الرفع، والوقاية خيرٌ من العلاج، وقد أشار النبي ﷺ إلى فضيلة لزوم الإنسان بيته اتقاء الغيبة.

فقد أخرج ابن حبان في "صحيحة الطبراني في الكبير" والحاكم عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: "... ومن جلس في بيته لم يغتب إنساناً، كان ضامناً (١) على الله وهذا يدل على فضيلة من اعتزل مجالس الناس ولزوم بيته بنيّة عدم الوقوع في أعراض الناس.

- **قال القشيري** رضي الله عنه: "ليس تحصيل الغيبة من الخلق إلا بالغيبة عن الحق، ولهذا كانت الغيبة وأكل لحوم الناس قوتاً لا يستغنی عن التهامه الشاردون عن منهج الله، والغافلون عن ذكره ربهم، ومن ثم كثرت شكاوى الصالحين من أمثال هذه المجالس، وكثير تندمهم عليها، وفرارهم منها، فقد قيل لعبد الله ابن المبارك: إذا أنت صلبت لم لا تجلس معنا؟ قال: أجلس مع الصحابة والتابعين، انظر في كتبهم وآثارهم، فما أصنع معكم؟ إنكم تعتابون الناس" (سير أعلام النبلاء: ٣٩٨/٨)

- **عن خلف بن إسماعيل البرزاني** قال: سمعت سفيان الثوري يقول: "أقل من معرفة الناس تقل غيبتك" (حلية الأولياء: ٧/٨)

- **وعن إبراهيم بن أدهم**: أنه دُعِي إلى وليمة، فحضر، فذكروا رجلاً لم يأتهم، فقالوا: "إنه ثقيل": فقال إبراهيم: "أنا فعلت هذا بنفسي، حيث حضرت موضعًا يُغتاب فيه الناس، فخرج ولم يأكل ثلاثة أيام" (الأذكار للنووي: ص ٢٩١)، (وتنبيه الغافلين: ١/١٧٩)

- **وعن منصور بن زدان** قال: "إن الرجل من إخواني يلقاني، فأفرح إن لم يَسْئُني في صديقي، ويُبَلَّغُني الغيبة ممَّن اغتابني، وإنني لفي جهْدٍ من جليس حتى يفارقني، مخافة أن يأثم ويؤتمني" (الصمت لابن أبي الدنيا: رقم ٢٩٩)

- **وكما قيل**: "ومن أنسى منه أن يهلكك بالغيبة، فاقطعه، وفرّ منه فرارك من الأسد"

- **وصدق عمر بن الخطاب** رضي الله عنه قال: "عليكم بذكر الله تعالى، فإنه شفاء، وإياكم وذكر الناس فإنَّه داء"

(الزهد لهناد: ٢/٥٣٧)

(١) ضامن على الله: أي مضمون، وقال النووي في الأذكار: معنى ضامن: صاحب الضمان، والضمان: الرعاية للشيء، والمعنى أن الله تعالى يتفضل عليه بالقبول ودخول الجنة تكريماً ووعداً صادقاً.

سادساً: أن يضع نفسه مكان من يغتابه ويقع فيه، فهذا يجزه عن الغيبة.

فَكُمَا أَنْهُ لَا يُحِبُّ أَنْ يُذْكُرَ أَحَدٌ بِسُوءٍ، فَعَلَيْهِ أَلَا يُذْكُرَ أَحَدًا بِسُوءٍ وَفِي حَدِيثِ أَخْرَجْهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ مِّنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو رض قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: "مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحَّنَ ^(١) عَنِ النَّارِ، وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلَتَأْتِهِ مُنِيَّتُهُ، وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلِيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ".

- وَعِنْ الْإِمَامِ أَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ سُوِيدِ بْنِ حِبْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِي قَالَ: لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ص بَيْنَ عَرْفَةَ وَالْمَزْدَلَفَةِ، فَأَخْذَتْ بِخَطَامِ نَاقَتِهِ، فَقَلَّتْ: مَاذَا يُقْرِنِي مِنِ الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدِنِي مِنِ النَّارِ؟ قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتَ أَوْجَزْتَ فِي الْمَسَأَةِ، لَقَدْ أَعْظَمْتَ وَأَطْوَلْتَ، أَقْمَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَأَدَّ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَحِجَّ الْبَيْتَ، وَمَا أَحَبْتَ أَنْ يَفْعَلَهُ بِكَ النَّاسُ فَافْعُلْ بِهِمْ، وَمَا تَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ النَّاسُ إِلَيْكَ فَدْعُ النَّاسِ، خُلِّ سَبِيلَ النَّاقَةِ".

- وأوصى ابن عباس رض بخمس فقال:

"إِيَاكَ وَالْكَلَامُ فِيمَا لَا يُعْنِيُكَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، فَرُبَّ مُتَكَلِّمٍ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ قَدْ عَنْتَ، وَلَا تُمَارِ سَفِيهًَا وَلَا فَقِيهًَا، فَإِنَّ الْفَقِيهَ يَغْلِبُكَ، وَالسَّفِيهَ يَؤْذِيُكَ، وَادْكُرْ أَخْلَكَ إِذَا غَابَ عَنْكَ بِمَا تُحِبُّ أَنْ تُذَكَّرَ بِهِ، وَدُعْ مَا تُحِبُّ أَنْ يَدْعَكَ مِنْهُ، وَاعْمَلْ عَمَلَ رَجُلٍ يَعْلَمُ أَنَّهُ يُجَازَى بِالْإِحْسَانِ وَيَكْافَأُ".

(١) يُزَحَّنُ: أَيْ يَبْعَدُ وَيَنْجُو.

سابعاً: أن يطلع على فضائل من أمسك لسانه عن الغيبة:

فكل من يمسك عن الغيبة فإن الله تعالى يتفضل عليه بدخول الجنة
ودليل ذلك ما أخرجه الإمام أحمد والطبراني من حديث معاذ بن جبل رض أن رسول الله ص
قال: "من جاهد في سبيل الله كان ضامناً على الله، ومن عاد مريضاً كان ضامناً على الله،
ومن دخل على إمامه يُعَزِّرُه^(١) كان ضامناً على الله، ومن جلس في بيته ولم يقتب إنساناً
كان ضامناً على الله".

- وفي رواية عند الطبراني من حديث عائشة رض وفيها أن النبي ص قال:
"خصال ست، ما من مسلم يموت في واحدة منهم إلا كان ضامناً على الله أن يدخله الجنة"
- فذكر منها: "...ورجل قعد في بيته لا يقتب المسلمين، ولا يجر إليهم سخطاً ولا نقمة"

- وأخرج الترمذى عن عقبة بن عامر رض قال: "قلت: يا رسول الله، ما النجاة؟! قال:
أمسك عليك لسانك، وليس بك بيتك، وابنك على خطيئتك"
فمن أراد النجاة فليهتدى بهدى النبي ص ويمسك عليه لسانه.

- وعن الطبراني من حديث ثوبان بلفظ:
"طوبى^(٢) لمن ملك لسانه، ووسعه بيته، وبكى على خطيئته"

- وقد مرّ بنا قول أحد هم: "أدركنا السلف وهم لا يرون العبادة في الصوم ولا في الصلاة، ولكن في
(الإحياء: ١٥٢/٣) الكف عن أعراض الناس"

(١) يُعَزِّرُه: ينصره في الحق ولا يعينه على الباطل، ومنه قوله تعالى: «فَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمْ وَعْدَهُ وَعَزَّرُوهُ وَصَرَّرُوهُ وَأَبْعَدُوا الْقُوَّرَ الَّذِي أَنْزَلْنَا مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» [الأعراف: ١٥٧]

(٢) طوبى: شجرة في الجنة، يملأ ظلها الذي حفظ لسانه من الفحش والبذاءة.

ثامناً: ومن وسائل علاج الغيبة: أن يشغل المرء بعيوب نفسه ويسعى لصلاحها

وهذا من أعنف الطرق لسد باب الغيبة، فلو انشغل الإنسان بعيوب نفسه عن التفرّغ للتبتّع بعيوب الناس؛ لكف عن أعراض الناس، والوقوع في الغيبة - والأمر كما قيل: "من سعادة المرء أن يشغله بعيوب نفسه عن عيوب غيره".

- وقد جاء في الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد والطبراني وابن حبان عن أبي ذر رض أنه قال: "قلت: يا رسول الله أوصني، قال: أوصيك بتقوى الله، فإنها زين لأمرك كلها..." ثم ذكر الحديث: "... قال: قلت: يا رسول الله، زدني، قال: ليحجزك عن الناس ما تعلم من نفسك" وقول النبي صل: "ليحجزك عن الناس ما تعلم من نفسك" أي ليمنعك عن غيبة الناس وأذاهم الذي تعلم من نصرك في حق نفسك، وأنك في حاجة إلى إصلاح النفس، فعليك أن تشغله بهذا عن ذكر الناس.

- وقد روى عن النبي صل أنه قال: "طوبى لمن شغله عيشه عن عيوب الناس"

(رواه البزار بسند ضعيف، ضعفه الألباني في ضعيف الجامع: ٣٦٤)

- يقول الحسن البصري رحمه الله: "يا ابن أدم إنك لن تصيب حقيقة الإيمان حتى لا تعيب الناس بعيوب هو فيك، وحتى تبدأ بصلاح ذلك العيوب فتصلحه من نفسك، فإذا فعلت ذلك كان سُؤلك في خاصة نفسك، وأحب العباد إلى الله من كان هكذا" (الإحياء: ٣/١٥٢)

- يقول الإمام أبو حاتم بن حبان رحمه الله:

"الواجب على العاقل لزوم السلامة بترك التجسس عن عيوب الناس، مع الاشتغال بإصلاح عيوب نفسه، فإن من اشتغل بعيوبه عن عيوب غيره، أراح بدنه ولم يتعب قلبه، فكلما اطلع على عيوب نفسه؛ هان عليه ما يرى مثله من أخيه، وإن من اشتغل بعيوب الناس عن عيوب نفسه؛ عمى قلبه، وتتعب بدنه، وتعدّ عليه ترك عيوب نفسه، وإن من أعجز الناس من عاب الناس بما فيهم، وأعجز منه من عابهم بما فيه، ومن عاب الناس عابوه" (روضة العقلاة ونزهة الفضلاء: ص ١٢٥)

- وقال بعضهم:

دُمْعًا ولا يبكي على موت قلبه دَمًا
عظيمًا وفي عينيه عن عيشه عمَّا

عجب لمن يبكي على موت غيره
وأعجب من ذا أن يرى عيشه غيره

- وصدق الحبيب النبي ﷺ حيث قال:

"يَبْصُرُ أَحَدُكُمُ الْقَذْىٰ (١) فِي عَيْنِ أَخِيهِ (٢)، وَيَنْسِى الْجِذْعَ (٣) فِي عَيْنِهِ"

(رواية ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وصححه الألباني في الصحيح رقم ٣٣)

- وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" بسنده صحيح (رقم ١١٦) عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: "عجبت من الرجل يفر من القدر وهو مواقعيه، ويرى القذوة في عين أخيه، ويدع الجذع في عينه، ويخرج الضغن من نفس أخيه، ويدع الضغن في نفسه، وما وضع سرى عند أحد فلمته على إفشاءه، وكيف ألومه وقد ضفت به ذرعاً"

- وكان عيسى ابن مريم عليه السلام يقول:

"لَا تَنْتَظِرُوْا إِلَى عِيُوبِ النَّاسِ كَالْأَرْبَابِ، وَانْظُرُوا إِلَى عِيُوبِكُمْ كَالْعَبِيدِ، إِنَّ الرَّجُلَ يَبْصُرُ الْقَذْةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ، وَلَا يَبْصُرُ الْجِذْعَ فِي عَيْنِهِ، وَإِنَّمَا النَّاسُ رِجْلَانِ: مَعَافٌ وَمَبْتَلٍ، فَاحْمِدُوا اللَّهَ عَلَى الْعَافِيَةِ، وَارْحِمُوا الْمَبْتَلَىِ".

- وأخرج البيهقي في "شعب الإيمان" عن مجاهد قال:

"ذكروا رجلاً عند ابن عباس، فقال: إذا أردت أن تذكر عيوب صاحبك، فاذكر عيوبك"

(رواية البخاري في الأدب المفرد)

وكما قيل:

إِنْ عَبَتْ قَوْمًا بِالَّذِي فِيكَ مُثْلٌ
وَإِنْ عَبَتْ قَوْمًا بِالَّذِي لَيْسَ فِيهِمْ

- وقال آخر:

المرءُ إِنْ كَانَ عَاقِلًا وَرَعًا
كَمَا الْعَلِيلُ السَّقِيمُ أَشْغَلَهُ

فَكِيفَ يَعِيبُ النَّاسَ مِنْ هُوَ أَعْوَرُ
فَذَلِكَ عَنْ اللَّهِ وَالنَّاسِ أَكْبَرُ

أَشْغَلَهُ عَنْ عِيُوبِ غَيْرِهِ وَرَعَّهُ
عَنْ وَجْعِ النَّاسِ كُلِّهِ وَجَعَهُ

(١) القذى: ما يقع في العين والماء والشراب من نحو تراب وتبين ووسخ.

(٢) في عين أخيه: أي أخيه في الإسلام.

(٣) الجذع: واحد جذوع النخل.

- وروى ابن أبي الدنيا في كتابه "الصمت" أنه قيل للربيع بن خثيم: "ما نراك تعتاب أحداً، فقال: لست عن حالي راضياً، حتى أترفع لذم الناس، ثم أنشد:
لنفسِي أبكي لستُ أبكي لغيرها
لنفسِي من نفسي عن الناس شاغلٌ

- وجاء في "عيون الأخبار" أن زاهداً لقي أخي له فقال له:
يا أخي، إني لأحبك في الله، فقال الآخر: لو علمت مني ما أعلم من نفسي لأبغضتني في الله، فقال له الزاهد: "لو علمتَ منك ما تعلم من نفسك لكان لي فيما أعلم من نفسي شغل عن بغضك"

- يقول المنتصر بن بلل الأنصاري ﷺ:
فيهتك الناس ستراً من مساويك
ولا تعب أحداً عيباً بما فيك
لا تلتمس من مساوي الناس ما ستروا
وادر محسن ما فيهم إذا ذكروا

- ويقول أحدهم:
ويذكر عيباً في أخيه قد اكتفي
وفيه عيوب لو رأها قد اكتفي
قبح من الإنسان أن ينسى عيوبه
ولو كان ذا عقل لما عاب غيره

- يقول الحسن البصري ﷺ كما في "كتاب الصمت" (ص ١٩١):
إذا رأيت الرجل يشتغل بعيوب غيره، ويترك عيوب نفسه، فاعلم أنه قد مُكرّ به

- وكذا قال بكر بن عبد الله ﷺ:
إذا رأيتم الرجل موكلًا بعيوب الناس، ناسياً لعيبه، فاعلموا أنه قد مُكرّ به" (صفة الصفة: ٢٤٩/٣)

- ويقول عون بن عبد الله ﷺ كما في كتاب "الصمت" أيضاً (ص ٦٧):
ما أحسب أحداً تفَرَّغ لعيوب الناس إلا من غفلة، قد غفلها عن نفسه"

- والله در القائل:
وحظك موفور وعرضك صينٌ
فكلك عورات وللناس ألسنٌ
فصنها وقل: يا عينُ الناس أعينُ
إن شئت أن تحيا ودينك سالم
لسانك لا تذكر به عورة أمرئ
وعينك إن أبدت إليك مساوئاً
(شذرات الذهب: ٣٥٠/٣)

وبعد ...

فهذا آخر ما تيسّر جمعه في هذه الرسالة
 نسأل الله أن يكتب لها القبول، وأن يتقبلها مثّا بقبول حسن، كما أسأله عز وجل أن ينفع بها
 مؤلفها وقارئها، ومن أعان علي إخراجها ونشرها.....إنه ولـي ذلك والقادر عليه.
 هذا وما كان فيها من صواب فمن الله وحده، وما كان من سهو أو خطأ أو نسيان فمثّي
 ومن الشيطان، والله ورسوله منه براء، وهذا بشأن أي عمل بشري يعتريه الخطأ والصواب،
 فإن كان صواباً فادع لي بالقبول والتوفيق، وإن كان ثم خطأ فاستغفر لـي
 وإن وجدت العيب فسد الخلا
 جل من لا عيب فيه وعلا

فـالـلـهـمـ اـجـعـلـ عـمـلـيـ كـلـهـ صـالـحـاـ وـلـوـجـهـكـ خـالـصـاـ،ـ وـلـاـ تـجـعـلـ لأـحـدـ فـيـهـ نـصـيـبـ
 وـالـحـمـدـ لـلـهـ الـذـيـ بـنـعـمـتـهـ تـتـمـ الصـالـحـاتـ.
 وـآـخـرـ دـعـوـاـنـاـ أـنـ الـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ،ـ وـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـصـحـبـهـ أـجـمـعـينـ.
 هـذـاـ وـالـلـهـ تـعـالـىـ أـعـلـىـ وـأـعـلـمـ.....
 سـبـحـانـكـ اللـهـمـ وـيـحـمـدـكـ،ـ أـشـهـدـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ أـنـتـ،ـ أـسـتـغـفـرـكـ وـأـتـوـبـ إـلـيـكـ